

لبنانيون من أجل الكيان

مسيرة إنقاذ وطن



منشورات
«أوسيبي لبنان» (الاتحاد أورا)

لبنانيون من أجل الكيان

مسيرة إنقاذ وطن



منشورات
«أوسين لبنان» (اتحاد أورا)

٢٠٢٣

**لبنانيون من أجل الكيان
مسيرة إنقاذ وطن**

إعداد:

تجمّع "لبنانيون من أجل الكيان"

الأب طوني خضره

الخوري الدكتور باسم الراعي

الدكتور أنطوان الصيّاح

الدكتور إيليا إيليا

الدكتور أنطونيو خوري

الدكتورة منى البasha

الأستاذ جورج طنوس

الأستاذ نعيم عون

تدقيق ومراجعة:

الأستاذ جان ب. نحّول

منشورات:

"أوسبي لبنان" (اتحاد اورا)

٢٠٢٣

إخراج وطباعة:

**CHEMALY & CHEMALY
PRINTING SOLUTIONS
www.chemaly.com**

توطئة

إذا كانت سنة الحياة هي التطور والتقدم، فإنّها لا تشمل فقط الكائنات والأجسام إنّما تطال المؤسسات والكيانات والأنظمة الاجتماعية والثقافية والسياسية، والكيان اللبناني المتمثل في دولة لبنان الكبير، واحد منها، تسري عليه هذه القاعدة؛ وهو بذلك إمّا أن يتطوّر فينمو ويتقدّم ويزدهر ويستمرّ في الحياة، أو تجمّد الحياة في عروقه فيتراجع، ويتهقر ويندثر كما اندثرت في التاريخ القديم والحديث ممالك ودول كبيرة وصغيرة وكيانات سياسية.

والحال هي أنّ التطورات التي اجتازتها الجمهورية اللبنانية في المئة سنة الأولى من عمرها بعامة، والأوضاع المتردية التي أنتجت الانتفاضة الشعبية التي اندلعت في ١٧ تشرين الأول ٢٠١٩، وأنّ موقع الجمهورية الذي هو أصلًا ممرّ استراتيجي بين الشرق والغرب، وأنّ الجمهورية القائمة على تفاهم بين أبناء ديانات مختلفة، والتي أنهت المئة سنة الأولى من عمرها، جعلت أسس كيانها تهتزّ بسبب الدّعوات ذات الأبعاد الإيديولوجية التي تطالب، بالسرّ أو بالعلن، بتغيير وجه هذا الكيان، وبالانقضاض على التعايش بين أبناء الديانات المختلفة الذي يقوم عليه، ما يمثل خطراً جدياً على الكيان السياسي اللبناني بأبعاده السياسية والثقافية والاقتصادية والاجتماعية والإنسانية. من هنا نشأت فكرة تجمع "لبنانيون من أجل الكيان" التي أطلقها "اتحاد أورا" منذ حوالي السنين في أواسط تشرين الأول من العام ٢٠٢٠ في الذكرى المئوية الأولى لنشوء دولة لبنان الكبير التي أعلنها الجنرال غورو في الأول من شهر أيلول من سنة ١٩٢٠.

ولأنّنا شعرنا بالخطر على كيان لبنان الواحد المتعدد والمتّنّع بعد كل الأحداث التي عصفت به منذ الحرب الأهليّة (١٩٧٥ - ١٩٩٠) وحتى إنفراصه الشعب اللبناني في ١٧ تشرين الأوّل في العام ٢٠١٩، ولأنّنا لمسنا خطورة الدّعوات الإيديولوجيّة المنطّرفة المستوردة من الخارج والخاضعة لطموحاته والمنفذة لمخططاته الإقليميّة والدوليّة، ولأنّنا نؤمن أنّ من واجب كلّ لبناني حريص على الصيغة اللبنانيّة الفريدة بين دول العالم، والتي وصفها البابا القديس يوحنا بولس الثاني بالوطن الرسالة، مقيماً كان أم منتشراً، أن يحافظ على هذه الصيغة التي تجمع هذا الكم من أبناء الطوائف المختلفة في دولة تحترم الأديان ولا تخضع لسلطتها، كما تحترم حقوق مواطنيها وتعاملهم بالمساواة والعدل، دون أي تمييز بينهم، فيكون لبنان وطناً للإنسان لا وطناً لطائفة أو مذهب، يحافظ على التعدّيّة اللبنانيّة، ويديرها إدارة حكيمة، بما تقتضيه متطلّبات العصر الحاضر، لتشكّل نموذجاً للتعايش بين الجماعات الدينية المختلفة في هذا العالم، فيجعل من هذا الوطن مساحة تلاقي خير بين جميع اللبنانيّين من مختلف الطوائف والمذاهب والإيماءات، مع الحفاظ على الحيّز الخاص لكل فئة وطائفة لبنانيّة، وميداناً لالتقاء الثقافات المتّنّعة الملتقية على أرضه والضاربة بجذورها في أعماق التاريخ، أرسينا هذا التجمّع "لبنانيون من أجل الكيان" ووضعنا وثيقتنا الوطنيّة التي أطلقناها في ١٧ كانون الأوّل من العام ٢٠٢١، وأتبعناها بمشروعنا السياسي الذي ارتكز على دراسة دقيقة لكلّ ما كُتب في المئة سنة الأخيرة حول كيان لبنان، ونظام الحكم فيه، وطرح أسس تطوير النظام السياسي اللبناني في المئة الثانية من عمر دولة لبنان الكبير تأميناً لمستقبل الأجيال اللبنانيّة الصاعدة الذي هو دين علينا إذ من واجبنا أن نترك لهم وطناً يفتخرن بالانتماء إليه، فيندفعون في تجديد بنائه وفي تطويره.

ويجدر التأكيد في هذا الصدد، أنّ الوثيقة الوطنيّة والمشروع السياسي لـ"تجمّع اللبنانيون من أجل الكيان" هما مستدان مطروحان للنقاش والحوار مع الفرقاء

السياسيين كلّهم، في الوطن وفي بلاد الانتشار، دون أفكار مسبقة أو تصنيفات جامدة، ويشكّلان أرضية لتطوير النظام السياسي اللبناني الذي يشكو من التجمّد السياسي بفعل المعوقات المتنوّعة التي تكبّله وتمنّعه من تلبية حاجة اللبنانيين بمختلف فئاتهم وطوابعهم وانتماءاتهم إلى فتح الآفاق الواسعة لتعاون وطني خلاق، قائماً على العيش المشترك وأساسه الحرّية والعدالة وسيادة القانون والمساواة الكاملة في الحقوق والواجبات، ينطلق بالطوائف اللبنانيّة والأحزاب السياسيّة والফئات الاجتماعيّة المتنوّعة إلى رحاب واسعة من التفاعل الوطني، السياسي، الاجتماعي، الاقتصادي، والانساني، المثمر والبناء والمبدع، الذي نرى أنّه لا مناص منه للوصول بلبنان إلى مرتبة الدولة المتقدّمة في العصر الحاضر.

هذا هو هدفنا من وراء نشر هذا الكتيب التوثيقي "لـ" تجمع لبنانيون من أجل الكيان" في الفترة الزمنية الممتدة من بداية سنة ٢٠٢١ وحتى تاريخه، بما حملته من تحديات مصيرية للبنان وللبنانيين، وما زالت تحمل لهم المزيد منها مُنبأة بمستقبل لن يكون ربّما أفضل من ماضيهم إذا لم يلتقّطوا الفرصة السانحة لتجديد أسس النّظام السياسي اللبناني دون اللجوء إلى تجربة الطروّحات التي لا تنسمح مع روحية الميثاق الوطني اللبناني، آملين أن يشكّل مساحة تفكّر في الحالة السياسيّة اللبنانيّة الفريدة في المنطقة وفي العالم، وأن يكون دافعاً جدياً للتفكير في مرتزقات النّظام السياسي الذي هو بأمسّ الحاجة إلى إعادة النظر العميق في الأسس والممارسات السياسيّة التي يقوم عليها، والتي أساءت للبنانيين كلّهم دون أن يكونوا ربّما على وعي بذلك.

إنّها مهمّة وطنية سامية ندعو إليها جميع اللبنانيين، في الوطن وفي بلاد الانتشار، من منطلق البحث الرّصين عن تشخيص دقيق لجذور مشكلاتنا الوطنية المزمنة، وعن تصوّر أفق حلول مستدامة لها، تؤمن مصلحة الشعب اللبناني بالدرجة الأولى،

وعن مساحات تطوير سياسي سلمي نستبّطه ارتقاً للمُقبلات من الأيام في عالم سريع التغيير، تحكمه مصالح الدول الكبيرة والصغيرة، القرية والبعيدة قبل أي اعتبار آخر.

فهل نحن لهذه المهمة النبيلة التي تعيد السياسة في لبنان إلى جوهر العمل السياسي الذي يجب أن يقوم، بالدرجة الأولى، على خدمة الخير العام؟ لا نعتقد أن أحداً يتلّكاً في تلبية هذه الدعوة بعدهما وصلت إليه حال الوطن من ضياع وتقهقر وضيق، في هذه الظروف المأساوية من تاريخه الحديث.

لبنانيون من أجل الكيان

مسيرة إنقاذ وطن

ليس من السهل كتابة تاريخ مسيرة إنقاذ وطن التي باشرها "تجمع اللبنانيون من أجل الكيان" منذ أكثر من سنتين، ذلك لأنّ ما سبق هذا التجمّع يمتدّ لسنوات وسنوات من العمل الميداني ومن التفكير في ما آلت إليه ظروف هذا الوطن الصغير قبل أن تبدأ الانتفاضة الشعبية التي انطلقت شرارتها في السابع عشر من شهر تشرين الثاني من السنة ٢٠١٩.

وقد كان له "اتحاد أورا" نشاط متتابع لسنوات عديدة تمّحض عنه وثيقة بعنوان: "الحضور المسيحي في لبنان والشرق في مواجهة التحدّيات والمتغيّرات المصيرية"، حيث عرضت أهداف وغايات "اتحاد أورا" من الوثيقة، كما تطرّقت للمخاطر المحيطة بلبنان ولخلطة العمل التي عمل على تحقيقها.

ولما كانت الأيام تسبّر والأخطار المحيطة بالوطن تتعاظم، والمعالجات بقيت قاصرة عن إيجاد الحلول الناجعة لاستعادة دور المسيحيين الوطنيّين في لبنان، والتشرذم المسيحي يزداد يوماً بعد آخر، ما ينذر بأخطار قادمة على الكيان وعلى دور المسيحيين فيه، شعر الأعضاء المنضوون في "اتحاد أورا" أنّ هناك خطراً داهماً على الكيان اللبناني، بعد اندلاع الانتفاضة الشعبية، وبعد انفجار مرفأ بيروت، وبعد الانهيار الاقتصادي المرير، وبعد عجز السياسيين عن تقديم الحلول التي يمكن الركون لفعاليتها، من هنا بدأت مسيرة "لبنانيون من أجل الكيان".

بدائيات مسيرة إنقاذ وطن:

بعد استشعار الأخطار المحدقة بالوطن اللبناني، وبعد أن كان وضع وثيقةً في العام ٢٠١٤ بعنوان "الحضور المسيحي في لبنان والشرق في مواجهة التحديات والمتغيرات المصيرية"، دعا "اتحاد أورا" مجموعة من المثقفين، وأساتذة الجامعات، والحقوقيين، والمفكرين، من كل الاتجاهات والميول السياسية المؤمنة بديمقراطية الوطن اللبناني إلى إجتماع تمهيديّ، عقد في بداية شهر حزيران من العام ٢٠٢٠، وضمّ السادة الواردة أسماؤهم: عصام سليمان، ربيع الشاعر، نعيم عون، إبراهيم أنطون، منى البasha، إيليا إيليا، الخوري باسم الراعي، أنطونيو خوري، أنطوان الصيّاح، جورج طنوس، هادي راشد، الأب طوني خضره، كاتيا حبشي، لارا سعد مراد، سهيل مطر، شادي سعد، فرنسوا علم، سيروج أبيكikan، منى رحمة، كارلوس نفاع، روني خليل، شوقي فخري، جو نصرالله، زياد الصايغ، خاطر بوحبیب، جورج صدقة، جورج شرف ... حيث استعرض المجتمعون أبعاد الأزمة الكيانية التي تعصف بلبنان، وتقرّر بعد لقاءات عديدة تشكيل خمس لجان لمعالجة الملفات الآتية:

١ - الإصلاحات الدستورية.

٢ - اللامركزية الموسعة.

٣ - مجلس الشيوخ.

٤ - الحياد.

٥ - استكمال بناء الدولة المدنية في لبنان.

٦ - الانتخابات النيابية.

وتالت بعد ذلك الاجتماعات الأسبوعية، ودرس كلّ ملفٌ من هذه الملفات بالعمق المطلوب، واستعانت اللجان بالدراسات المنجزة والمتوفرة حول كلّ ملفٍ، وعقدت اجتماعات مع أصحاب الاختصاص، ونوقشت الأمور مع سياسيين من مختلف التوجّهات السياسية المسيحية والإسلامية، حتى وصلت الملفات إلى النتائج التي عرِضت في كلّ من الوثيقة الوطنية، والمشروع السياسي لجمع "لبنانيون من أجل الكيان".

غير أنّه ليس من حقنا في هذه الرواية لمسيرة إنقاذ وطن أن نغفل دور الصحافيين الذين رافقونا في كلّ مراحل إعداد هاتين الوثقتين، إذ عقدنا اجتماعات عديدة مع الصحافيين الآتية أسماؤهم: وليد عبّود، غسان حجار، جورج مكرزل، أيلي حاج، بيار عطالله، إيلي حرب، فادي شهوان، ربيع الهر، عمر الراسي، جورج مارون، بسام أبو زيد، يزبك وهبه، ماري تيريز كريدي، فشّلوا لنا فيها المرأة التي تنقّي الأفكار، فتزيدنا حماساً على متابعة مسيرة البحث الجادّ عن الحلول القابلة للحياة في وطن سُرّق منه الحياة.

ولا ننسى الحقوقين الكبار الذين كانوا للتجمع السند المباشر بتصائجهم ورواياتهم للعديد من الأحداث التي ساهمت في تفسير العديد من الأوضاع الحاضرة، والتي قدّمت الحلول للعديد من المشكلات التي واجهتنا في أشاء إعدادنا لكلّ من الوثيقة الوطنية والمشروع السياسي للتجمع، ونذكر منهم: النائب السابق إدمون رزق، النائب السابق حسن الرفاعي، النائب السابق بطرس حرب، النائب السابق البيبر منصور، وهو كلهم من صانعي اتفاق الطائف.

وكانت المسيرة تتقدّم، وكان الحماس يزداد للإنجاز إلى أن وصلنا إلى إصدار الوثيقة الوطنية في السابع من شهر كانون الأول من العام ٢٠٢١، ومن ثمّ تابعنا بحثنا فحوّلنا الوثيقة الوطنية إلى مشروع سياسي ارتكز على الملفات الخمسة التي ذكرناها قبلًا.

ولأنّنا عايشنا الانتخابات النيابية الأخيرة، ودرستنا المعايير التي ضربت صدقيتها، أضفنا ملفاً سادساً إلى الملفات الخمسة السابقة، وهو ملف إصلاحات حول قانون الانتخابات النيابية، عرضنا فيه من خلال ثلاث عشرة نقطة الإصلاحات التي نراها ضرورية لتأمين سلامة الانتخابات في لبنان، إن في الانتخابات النيابية أو في الانتخابات الاختيارية أو البلدية.

وتروافت مسيرتنا مع زيارات للقوى السياسية وللمرجعيات الروحية، وللجمعيات الثقافية، فطرّحنا مشروعنا للنقاش وكان هناك الكثير من التجاوب والتأييد، مما حدا بنا إلى إطلاق نداء تأسيسي لمؤتمر مسيحي دائم موجّه إلى جميع اللبنانيين تحت عنوان "انظروا الواقع وتبصّروا فيه" الذي أُطلق في الثاني من شباط ٢٠٢٣ مع "اتحاد أورا" بجمعياته الأربع، وتجمّع "وحدة ورؤيه" و"لقاء الإثنين-كسروان".

ونحن نتابع هذه المسيرة بهدف الوصول إلى المساهمة في إنقاذ الوطن وانتشاله من هذه الأحوال القاسية التي يعاني منها.

لبنانيون من أجل الكيان من نحن؟

التزاماً بروحية وثيقة "اتحاد أورا" رقم ٥ الصادرة في أيلول ٢٠١٤ بعنوان "الحضور المسيحي في لبنان والشرق في مواجهة التحديات والمتغيرات المصيرية"، ومتابعة لخطة العمل الواردة فيها، ودعماً لثوابت البطريركية المارونية المتجلية في خطاب البطريرك الراعي في ٢٧ شباط ٢٠٢١ ، وإزاء التطورات الخطيرة على غير صعيد التي يمرّ فيها لبنان ومنطقة الشرق الأوسط، والتحولات التي يشهدها العالم، ونظرًا للمخاطر الجسيمة التي تتحقق في لبنان، كيانًا ودولةً وشعبًا، وأمام تحبيط المشاريع التي تُرسم للمنطقة، وما قد تحمله النزاعات القائمة من مخاطر عميقة وتغييرات جذرية على الصعد كافة، ونظرًا للصعوبات التي تواجه اللبنانيين بعامة والحضور المسيحي بخاصة، وفي ظل التحديات الداخلية والخارجية التي أوصلت لبنان إلى حال من الانهيار العام على الصعد كافة (الاقتصادي والمالي والسياسي والأخلاقي)، وفي غياب استراتيجية رؤوية واضحة لإنقاذ الوطن،

قرر "اتحاد أورا" إطلاق مشروع "لبنانيون من أجل الكيان"، للعمل على التصدي للتحديات الآتية:

أ- كيف يمكننا، كلبنانيين عموماً وكمسحيين خصوصاً، أن نحافظ على صيغة لبنان الديمقراطي والتعديدي؟

ب- كيف يمكننا تعزيز الدور المسيحي، للوقوف في وجه أيّ تسويات ومشاريع تأتي على حساب لبنان الديمقراطي والتعديدي؟

ج- كيف السبيل إلى التعامل مع التحدّيات من دون تحديد المخاطر التي تهدّد الكيان والصيغة اللبنانيّين، وإبراز القواسم المشتركة بين اللبنانيّين، مسيحيين ومسلمين، لوضع خطة استراتيجية إنقاذية؟

للإجابة عن هذه التحدّيات، تداعّت جمعيّات "الاتحاد أورا" والأصدقاء الداعمون من مفكّرين وباحثين وقانونيّين وإعلاميّين، للعمل على استمرار لبنان الرسالة، والصمود في وجه كلّ من يسعى إلى تغيير وجه لبنان الحضاريّ وحدّدت أهدافها وهيكلية عملها على الوجه الآتي:

أولاً - الأهداف:

١- الدفاع عن الكيان اللبنانيّ التعدديّ ونظامه الديمقراطيّ بكلّ السُّبُل المشروعة، والوقوف في وجه إقحام لبنان في سياسة المحاور والأحلاف.

٢- تحديد رؤية استراتيجية للمرحلة المقبلة والعمل على توحيد المكوّنات المسيحيّة حولها، للتصدي لأيّ مشروع يهدّد الميثاق الوطنيّ اللبنانيّ وصيغة العيش المشترك ووجه لبنان الثقافيّ المنفتح والمتّنّع، وتعزيز ثقافة الحوار مع جميع مكوّنات الوطن. (الطرح هذه الرؤية في أيّ لقاء أو مؤتمر يُعقد عن لبنان).

٣- تعزيز الحضور المسيحيّ في الوطن والتصدي لمشاريع تقويض هذا الحضور بالسبيل المشروعة كافةً، (مثلاً: مواجهة التغيير الديمغرافيّ والبيوعات العشوائيّة للأراضي وغيرها...)، لحفظ لبنان الرسالة، والتزام التوازن الوطنيّ والتنوع الطائفيّ، والكفاءة في الوظيفة، والإصرار على سيادة منطق القانون، وبخاصة المحاسبة.

٤- الدفاع عن حرية التعبير ونشر ثقافة الحوار بين جميع مكونات المجتمع اللبناني، وبخاصة المجتمع المسيحي، وبين الشباب التائز على الأرض، واعتماد خطاب وطني موحد يكون صوت رجاء وأمل، يدعوا للتمسك بالأرض والوطن، ولتحشد الطاقات في الوطن والهجر لخدمة الأهداف الوطنية.

يناشد التجمع جميع اللبنانيين توحيد الرؤية، والعمل معًا على تحقيق الأهداف الوطنية الجامعة لإنقاذ الوطن بكيانه وصيغته.

ثانيًا- هيكلية التجمع:

١- لجنة التفكير والخطيط

ويتكون أفرادها (حد أقصى ١٠ أشخاص) من شخصيات مثقفة سياسياً واجتماعياً وتتمتع بالقدرة علىأخذ المواقف بشكل مستقل وحيادي عن الأطراف الحزبية ومهمتها القيام بالتالي:

- تحديد القضايا وإعداد الملفات وطرح الأولويات وإطلاق المواقف المرتبطة بهذه القضايا.

- وضع الخطة التوجيهية الإعلامية الدورية وتحديد العمل المطلوب (إعلامي، ميداني...) والتشبيك مع المجموعات الأخرى العاملة على الأرض بروحية هذه المجموعة، على أن تتضمن الخطة الإعلامية ثلاثة أبعاد لمعالجة المواضيع:

أ. المواقع الأساسية في البلد (أوضاع الوطن والشعب والسياسة والنظام، الملفات الخمسة حول الحياد وتطبيق الدستور والدولة المدنية ومجلس الشيوخ واللامركزية...)

ب. الخطاب المسيحي الداخلي (قضايا الحضور المسيحي وتعزيزه).

ج. القضايا الطارئة (المستجدات اليومية التي تمس الوجود المسيحي).

وتنقسم المواقع إلى ثلاثة أبعاد زمنية: المدى القريب والمتوسط والبعيد.

- التعاون مع مستشارين ومعاونين في القضايا المطروحة أو الملفات المزمع إعدادها.

٢- لجنة الإعلام والرصد

تتكون من إعلاميين ومهتمتها القيام بالتالي:

- الإطلاع ورصد كل ما يجري على الساحة من أحداث وتطورات، بهدف توسيع الأفق، وعدم التسرّع في إصدار المواقف الجزئية وغير المكتملة.

- تنفيذ الخطة الإعلامية المقترحة من قبل لجنة التفكير والتحطيم، بحسب القضايا والأولويات.

- ترجمة الأفكار المجموعة إلى خطاب إعلامي، وعميمه على وسائل الإعلام.

- إعتماد خطاب وطنيّ موحّد، يكون صوت رجاء وأمل وتمسّك بالأرض والوطن، والحفاظ على روح التعاون مع الجميع، صوّناً للمصلحة الوطنية.

- تغطية التحرّكات الميدانية للمجموعة ودعمها إعلامياً.

٣- لجنة العلاقات الخارجية

ومهمتها دعم عمل المجموعة والإفادة من أفكار وموافق اللبنانيين الموجودين خارج لبنان.

ثالثاً- خطة العمل:

- عقد اجتماعات دورية للجان كافة لوضع عمل كلّ منها، وبخاصة لجنة التفكير والتخطيط، لتحديد القضايا بحسب الأولوية، واجتماعات طارئة لمجموعات متخصصة بموضوع مطروح آنئياً، أو حدث مستجدّ.

- إعتماد أسلوب إصدار بيانات إعلامية دورية في كلّ المواضيع التي تهمّ المجموعة وعقد مؤتمرات صحافية ولقاءات إعلامية.

- العمل على تجميّع النقابات والمجموعات العاملة بروحية عمل هذه المجموعة، ودعوتها إلى التحرّك أو المشاركة في التحرّكات المزمع القيام بها.

- القيام بالزيارات الضروريّة للمرجعيات، من أجل التشاور والتعاون.

الفصل الأول

الوثيقة الوطنية

لبنان كيان مهدّد دوماً لكونه على خطّ الزلازل الطبيعية، هذه هي الجغرافيا الطبيعية، لكنه كبلد تعدّدي، مكوّن من مجموعة أقلّيات طائفية لجأت إليه بسبب الاضطهادات التي عانت منها ولا تزال، و kokoton نهائّي لجميع أبنائه، مهدّد لكونه على فواليق بركانية تحيط به؛ وهذه هي الجغرافيا البشرية والسياسية لمنطقة الشرق الأوسط. غير أنّ حكمة اللبنانيين استطاعت في الماضي أن تحول دون ارتداد التحرّكات البركانية عليه. نجحت في مراحل وأخفقت في مراحل أخرى. وقد قامت بذلك متجاوزة أزمات مصيرية حتى بعد حرب دامت خمس عشرة سنة. وفي كلٌّ من هذه المراحل، كان اللبنانيون يجتازون الأزمات بالاحتكام إلى ميثاقهم، وبالالتزام بدستورهم وبحسن العلاقات مع المحيط، وبالالتزام بالحياد مبتعدين عن الصراعات المحليّة والدولية. وقاموا بهدف الحفاظ على وطنهم، بتسويات تُصلح ذات البين، ولو لم يتزموا بها إلى حدّها الأقصى. مع كل ذلك ثبت لبنان على الرّغم من توالي الأزمات واستمرّ.

ما نعيشه اليوم لا يخرج عن هذه القاعدة، لكنّ الأزمة الحالّية تتجاوز الأزمات الماضية بحجمها وعمقها، وخصوصاً أنها ولدت، لأول مرّة بتاريخ الجمهوريّة اللبنانيّة، تحرّكات شعبيّة، من أقصى الشمال إلى أقصى الجنوب، ت يريد تغييرًا شاملًا على الصعد كافة. كما يشير هذا الواقع إلى أنّ الجمهوريّة في حال تشكّل جديد. وهذه المرّة بخلاف الأزمات السابقة، لا أحد يبدي استعداداً لانزلاق جديّ إلى الحرب. ربما يُستعاوض عنها بحرب من نوع آخر هي الاقتصاد، وسلامتها الدولار، وضحاياها المواطنين والقطاعات الإنتاجية، حتى بات الإفلاس عنوان المرحلة ليخلق من الرّماد لبنان آخر.

ومن الواضح أنّ هذا المخطّط يسلك طريقه عبر تعرّجات متّصلة بين قضيّة وأخرى، وملفّ وآخر، وبين ساعة وأخرى: ساعة الميثاق، وساعة النظام السياسيّ، وساعة المؤسّسات الدّستوريّة، وساعة النظام الماليّ والاقتصاديّ، وساعة القضاء، وساعة السياسة الخارجيّة. إذا جمعنا كلّ هذه الساعات نراها تشكّل زماناً واحداً يعلن ساعة تغيير وجه لبنان.

أمام هذا الواقع، نرى أنّ القضيّة في النهاية لا تقتصر على ممارسة الحكم، بل هي تتجاوز النظام السياسيّ، إنها تمّس بالكيان. وأمام هذا التحوّل الخطير، لم يعد السكوت مقبولاً، لذا قررنا أن نتحدّى كبنانييّن من أجل الكيان. وهذه الوثيقة المعونة "لبنانيون من أجل الكيان" تعمل على طرح مخارج، نعتقد أنّها تساهم في وضع اليد على مسائل هي باب الخروج من الأزمة ليستعيد لبنان عافيته بالدرجة الأولى، حتى إذا ما استقرّ أمكن الغوص في المعضلات الأكثّر دقة.

لذا، إننا ومن منطلق إيماناً بأنّ لبنان لم يكن نتيجة خطأ تاريخيّ بل أنت ولادته من إرادة لبنانية، تمكّنت أن تدافع في مراحل مفصليّة من التاريخ عن خياراتها في أكثر من مناسبة ومحفل. وإذا كانّا اليوم ندخل المؤيّدة الثانية على ولادة لبنان الكبير فالفضل في ذلك لهذه الإرادة، رغم الوهن الذي كان يعتريها. وليس يخفى على أحد أنّ هذه الإرادة أوجدت الكيان الذي تجسّد في دولة لبنان الكبير ١٩٢٠، وتكرّس في الدّستور سنة ١٩٢٦، وأنجز استقلاله التام مع ميثاق ١٩٤٣، وأعاد التمسّك به اتفاق الطائف سنة ١٩٨٩. على هذه المرتكزات يعيش لبنان اليوم، رغم اختلاف التفسيرات التي تُعطى لها وحتى تلك التي تنفيها أو تشكّك بها.

عندنا أنّ هذه المرتكزات هي الرّافعة الأساسية التي يجب استلهامها للخروج من الأزمة، ونحن في هذه الوثيقة نبني عليها خياراتنا:

أولاً : لبنان دولة واحدة موحدة أرضاً وشعراً ومؤسسات.

ثانياً: لبنان جمهورية ديمقراطية مؤسسة على الحرية، وعلى المشاركة، وعلى احترام التعددية.

ثالثاً: لبنان دولة قائمة على العيش المشترك عبر مواثيق تاريخية اجتمعت في ميثاق ١٩٤٣ وأكّد اتفاق الطائف عليها، وأهمّها المشاركة في المناصفة بين جنائي لبنان، والسيادة المطلقة للدولة تعبيراً عن التمسك بالعيش المشترك والالتزام بالدستور وبالقوانين اللبنانية. والتأكيد على هذا الحرص امتد إلى السياسة الخارجية للدولة، لحصر جدلية الخارج والداخل من ضمن الحدود التي رسمت منذ الاستقلال.

غير أنّ الأزمة الأخيرة وتداعياتها كشفت، أنّ هذا التاريخ والمرتكزات التي عبر عنها الدّستور اللبنانيّ، ربما تحتاج إلى إعادة تفسير، وأن تُعطى معنى جديداً ليتمكن لبنان من استعادة لحمته واستقراره ونموه. وهذا يدلّ على أنّ تسوية الطائف بما أدخل منها في الدّستور، وبالشكل الذي أدخل فيه، لم تتمكن في العمق من استيعاب عمق التحوّلات التي أفرزتها الحرب في البنية اللبنانية. لقد اكتفت هذه التسوية بحصر الإصلاحات ببعض موازين القوى بين المجموعات، دون أن تؤسس لإصلاحات بنوية يمكنها أن تعيد للبنان مناعته الداخلية بقوة دستوره وقوانينه. وهذا ما جعل تطبيق الطائف انتقائياً بحسب ما يخدم مصالح القوى النافذة ، وأدى بالتحديد من جهة حصر السلاح في الشرعية، إلى إدخال لبنان بسبب توليفات على هامش الشرعية إلى تكريس سلطة دولة في قلب الدولة، لا نعرف إلى ماذا ستتجّرّ على لبنان إذا بقيت تحكم به بقوّة السلاح، وبالخيارات الأحاديّة التي تُملّيها على الدولة واللبنانيين.

وبما أنّ الدول تحيا وتستمرّ بقوّة دساتيرها وانسجامها تعبرًا صريحًا عن معادلة الثبات والامتداد والصيروحة والتحول، وبما أنّ الأزمات السياسيّة والوطنيّة الحادة لا يتمّ تجاوزها من دون العبور بالدستور، وبما أنّ الأزمة الراهنة التي نمرّ بها لم يعد يكفي لحلها اتّباع سياسة تقليديّة لا تطال عمق الأزمات الوجوديّة التي تعصف بالكيان اللبنانيّ، فإنّنا نجد أنفسنا أمام مرحلة دستوريّة جديدة. ومن سمات أيّ مرحلة دستوريّة أن تحرّك بين حدّي الثوابت الوطنيّة والتحولات السياسيّة، فتؤدي إمّا لإعادة تفسير دستوريّ، حيث يجب، أو إلى تعديل دستوريّ، إذا لزم الأمر، أو للإثنين معاً.

لذا رأينا من واجبنا أن نعلن عن اقتناعاتنا وخياراتنا في هذه اللحظة المفصلية، وذلك بالتركيز على خمسة ملفاتٍ تعتبرها أساسيةٌ تساعد في الخروج من هذه الأزمة الاقتصاديّة في ظاهرها، السياسيّة وحتى الوطنيّة في باطنها ومضمونها. فلا خروج من هذه الأزمة إلّا بالعمل على المسائل الآتية:

أولاً - في الإصلاحات الدستوريّة :

لا يمكن أن تبقى الممارسة السياسيّة متروكة من دون تحديد صريح دستوريًا، وبخاصةً في موضوع المهل والإجراءات المُلزمة. لم يعد مسموحاً بعد اليوم ترك تُفرّ مُبهماً في الدستور أو غير منصوص عليها صراحة، يستفيد منها اللاعبون السياسيّون أو المُسيّكون بزمام الأمور ليتحكّموا بها تحت ستار حقوق الطوائف وما شاكل، في حين أنّها في النهاية تُستعمل كمجّرد وسائل للكسب والنفوذ، وتسخير مؤسّسات الدولة لمصالح ذاتيّة أو فئويّة. يتطلّب هذا الأمر إدخال تفسيرات جديدة، أو تحديداً جديداً لبعض الصلاحيّات حتى تعمل الدولة بمتانة واضح. هذا المطلب يوافق طبيعة الدستور الذي وضع في الأصل لضبط عمل مؤسّسات الدولة، وحسن عملها وانتظامها، كجهاز متماسك ومتانة وهادف.

ثانيًا- في مجلس الشيوخ :

يتربّ على النقاش أن يصل إلى صيغة دستورية قانونية في شأن مساحة سلطة الطوائف من جهة، وكيفية المشاركة فيها لتكون قوّة بناء لا قوّة هدم، وهذا لا يكون من دون مجلس شيوخ يقوم على صيغة تشاركيّة وتمثيليّة، تعكس الأمة والدولة على السواء، كما هي حال الكثير من مجالس الشيوخ في العالم. على أن تُعطى له صلاحيات واضحة نراها من وجهة نظرنا بحسب الملفّ الخاصّ الذي أعددناه لها.

ثالثاً- في الدولة المدنية :

آن الأوان لنقاش عميق في موضوع الدولة المدنية، لا من منطلق علمني صرف، ولا من منطلق فيدراليّة الطوائف، بل من منطلق حدود التعدد الطائفيّ وغير الطائفيّ، والمشاركة الوطنية، وحيادّية الدولة بين الطوائف والمجموعات الثقافية.

رابعاً- في اللامركزية الموسعة :

لا يمكن أن تتحقّق المشاركة فعليّاً وبشكل عادل، من دون الانتقال من البنية المركزية القوية للدولة إلى البنية اللامركزية الموسعة، وذلك بإدخال اللامركزية في صلب الدّستور اللبناني والإعلان عنها في مقدمة الدّستور: "لبنان دولة واحدة موحّدة لامركزية"، والقيام بالإصلاحات الدّستورية التشريعية الالازمة لهذه الغاية. وقد وضعنا من جهتنا لهذا الملفّ مبادئ أساسية يمكن البناء عليها.

خامسًا- في موضوع الحياد :

كلّ ما تقدّم يعزّزه موضوع أساسيّ يعاني منه لبنان منذ وُجد، هو جدلية الخارج والداخل التي صارت المعبر الأساس والعقدة الفصل صوب الخروج من الأزمة. هذه

الجدلية هي الحجة التي تستعملها القوى لتبرر الكثير من فشلها في إدارة الأزمات في مجتمع متعدد، أو لتشريع الاستقواء. ويقيننا في هذا المجال أنّ الخارج يدخل، أو يُستدعي للدخول، كلّ مرّة كان لجماعة ما، مشروع ذاتي في الدولة تسعى إلى تحقيقه. والتاريخ اللبناني يشهد على هذه المعادلة. إنّا نرى أن لا حلّ لهذه الجدلية، ولا إمكان للاستفادة من هذه العلاقة لصالح لبنان ودولته وكلّ طوائفه وجماعاته من دون الحياد. فاستعادة سياسة الحياد التي نهجها لبنان منذ الاستقلال باتت مطلباً لا بل واجباً وطنياً. لكن استعادتها تحتم أن يدخل الحياد من ضمن الدستور، بعدما ثبت أنّ حصره في مبادئ السياسة الخارجية وحدها رغم لعبه أدواراً مهمة، لم يعد يكفي لصون المصلحة اللبنانية العليا والاستقرار الداخلي.

إنّا بهذه الملفّات الخمسة نعلن عن افتتاح راسخ أنّ لبنان يستطيع أن يحرز أمره داخلياً فيستعيد ثقة العالم به، وأنّ بإمكان اللبنانيين أن يديروا تعددهم إدارة حكيمه رائدها الالتزام بالمواثيق والاحترام الدستوري والقوانين. هذا لا يعني أنّنا نغفل المسألة الاقتصادية، لكنّا نرى، رغم أهمية هذه المسألة وتصويرها اليوم بأنّها هي أمّ المشاكل، أنّ الاقتصاد يتبع السياسة في دول كلبنان. طبعاً هناك مسألة اجتماعية ضاغطة، وهذا يفتح طريقاً واسعاً لنقاش في شكل الاقتصاد الذي يحمل وجهاً اجتماعياً واضحاً. لكنّ هذا لن يكون إلاّ نتيجة حتمية للإصلاح السياسي، وبخاصة على صعيد تطبيق اللامركبية الموسعة في إطار دولة مركبة قوية.

إنّا نضع هذه الملفّات الخمسة في خدمة القضية اللبنانية التي لا يمكن لأيّ مواطن أن يعتبر نفسه غير معنّى بها. فالوطن لا يقوم على مصالح فئة حاكمة، أو مسيطرة، بل على إرادة جميع أبنائه ليكون وطناً عزيزاً قوياً بوحدة أبنائه، وثبات مؤسّاته السياسية والاجتماعية والثقافية، منيّعاً بالتزام جميع اللبنانيين بالدستور والقوانين، وبالاحتكام إليها في شتّى الظروف والأحوال.

الفصل الثاني

المشروع السياسي

إذا كانت الأوطان تُبنى على الإرادة المشتركة في العيش معًا، فإنّها تستمرّ عبر صياغة هذا العيش، وفتح الآفاق لتطويره وجعل النظام السياسي أكثر ملاءمة لتحديات العصر، ومتطلبات العولمة وطموح اللبنانيين المقيمين والمنتشرين. وهذا يتطلب الحرص من الجميع على منع النظام السياسي من التجمّد، والإفصاح في المجال للأفكار السياسية في أن تفعل فعلها في نقل الممارسة السياسية من حال التخلف إلى حال التجدد والتطور الذي يقول حكمًا إلى ما فيه الخير العام لجميع اللبنانيين.

والنظم السياسية لا يمكنها أن تبقى ثابتة، على مرّ الزمن، فال أيام والأحداث والأفكار تزعزعها، وتجعلها آيلة للسقوط، ولا بدّ من تجديدها وترسيخ الأسس التي تقوم عليها مع تغيير الأحوال والظروف في عالم شديد التغيير، تلهث فيه الأمم والدول في العمل على تأمين ما تعتبره مصالح شعوبها.

وماً كانت الحياة السياسية في لبنان شبه مجّمدة منذ إتفاق الطائف، وماً كان هذا الإتفاق الذي غدا دستوراً نصّ على إصلاحات جوهرية في النظام السياسي لم توضع موضع التنفيذ، بات من الضروري أن تتوجّه الفئات السياسية كلّها إلى الأخذ بتوجّه إصلاحي ينقذ الكيان اللبناني، ويفتح أفقاً لممارسة سياسية نوعية تجدد النظم والقوانين، بعد مناقشتها والاتفاق على ما يؤمّن منها المصلحة العليا للشعب اللبناني بكلّ فئاته وطوابقه، انطلاقاً من أنّ إتفاق اللبنانيين على معالجة شؤونهم أكثر فائدة لهم من إيصال هذا الأمر لأي طرف خارجي في ظلّ احتدام صراع الأمم من حولنا في هذه المنطقة من العالم.

والحال أنّ استشراف المستقبل وارتقاب متغيراته، من ضرورات الحياة في ظلّ المكتشفات والمخترعات الحديثة والسياسات الدوليّة العابرّة للحدود وللقارارات، فكيف لنا نحن اللبنانيّين ألا يكون هاجسنا تطوير صيغة عيشنا، وإدارة تعددنا إدارة حكيمّة، تأمّلناً لمستقبل أجيالنا الشابّة في وطن عزيز مقتدر بين الأوطان، غنيّ بطاقة ابنته؟

لكلّ هذه الأسباب رأينا، نحن تجمّع "لبنانيون من أجل الكيان"، بعد أن أطلقنا في ٧ كانون الأوّل ٢٠٢١، الوثيقة الوطنيّة لتجمّعنا، التي أرسّت الأسس التي يمكننا أن نبني عليها مشروعنا السياسيّ، أن نحدّد هذا المشروع الذي يقوم على محاور ستّة هي الآتية:

١ – محور الإصلاحات الدستوريّة.

٢ – محور الحياد.

٣ – محور مجلس الشيوخ.

٤ – محور اللامركزية الموسعة.

٥ – محور استكمال بناء الدولة المدنيّة في لبنان.

٦ – محور إصلاحات قانون الانتخابات النيابيّة.

لماذا هذه المحاور دون غيرها؟ لماذا لم نعالج القضية الاقتصاديّة؟ لماذا لم نعالج قضيّة الهجرة؟ لماذا لم نعالج قضيّة اللجوء والنزوح التي يرّزح تحتها لبنان؟

لقد اقتصرنا في معالجتنا على هذه الملفّات السّتّة، لأنّنا نعتبر أنّ القضية الأساسيّة التي يعاني منها لبنان في الوقت الحاضر هي القضيّة السياسيّة، وكلّ

القضايا الأخرى هي قضايا تابعة لها وناتجة عنها، فإذا كان هناك حلّ سياسي فإنّه سيساهم حكماً في حلّ سائر القضايا العالقة.

والمفتاح الأول للقضايا السياسية هو الدّستور، والدّستور اللبناني يشكو من مفاصيل تطبيقية تمنعه من أن يكون حكماً، وتفوت على اللبنانيين فرصة أن يفلتوا من قبضة السياسيين النهمين في الاستئثار بالسلطة التي يوكلها إليهم الدّستور، وأن يطّورو مفاهيم سياسية وطنية مشتركة ترسّخ تقائهم على القضايا الوطنية، وعلى العيش المشترك. لذلك نرى أنّه من الضروري أن يُصار إلى إدخال بعض الإصلاحات الدّستورية التي تضبط ممارسة السلطة في النظام السياسي اللبناني، وأن ينصّ صراحة في الدّستور على اللامركزية الموسعة، والحياد ومجلس الشيوخ وعلى القوانين التي تستكمّل بناء الدولة المدنيّة الضامنة لحقوق الأقليّات، والحاضنة الطوائفيّة كلّها.

ولأنّ المشكلة في لبنان، كما قلنا سابقاً، هي مشكلة سياسية بالدرجة الأولى، ونُتجت عنها كلّ المشاكل الأخرى التي يعاني منها اللبنانيون، فإنّنا نعتبر أنّ المحاور المتبقية وهي الحياد، مجلس الشيوخ، اللامركزية الموسعة وإستكمال بناء الدولة المدنيّة، وإصلاحات قانون الانتخابات النيابية تشكّل المداميك الأولى لأيّ تطوير سياسي يمكن أن تسير فيه الممارسة السياسيّة اللبنانيّة فيكون التجديد بذلك قابلاً للحياة، انطلاقاً من الثوابت السياسيّة التي كرسها توافق اللبنانيّين، ومن السعي إلى تحقيق طموحاتهم في بناء دولة واحدة، موحّدة حديثة، مبنية على احترام حقوق الإنسان، وعلى الحفاظ على المميزات الثقافية والاجتماعية لكلّ فئات الشعب اللبناني، في إطار من العيش المشترك الذي ارتضاه اللبنانيون منذ مئات السنين حتّى قبل نشوء دولة لبنان الكبير.

١ - مشروع الإصلاحات الدستورية

من أجل ضبط ممارسة السلطة في النظام السياسي اللبناني*

لقد ارتضى اللبنانيون العيش المشترك واختاروه نمط حياة اقتناعاً منهم أنه يؤدي إلى توفير شروط العيش الكريم لهم في دولة ترعى شؤونهم وتشكل ضمانة لهم. وهذا الإدراك الجماعي كان أساس الميثاق الوطني في العام ١٩٤٢ ووثيقة الوفاق الوطني في العام ١٩٨٩.

أما النظام الدستوري اللبناني فهو ثمرة وفاق وطني، قام على التوفيق بين المبادئ والقواعد والآليات المعتمدة في الأنظمة الديمقراطية البرلمانية من جهة، والمشاركة في السلطة في بعديها الطائفية والوطني من جهة أخرى.

وبما أن المسار الذي رسمه الدستور كان يجب أن يقود إلى تجاوز الطائفية والتقديم باتجاه الدولة المدنية، بينما مسار ممارسة السلطة أدى إلى تعزيز الانقسامات الطائفية والمذهبية، وتغذية العصبيات،

وبما أن التجارب المريرة التي مرّ بها الشعب اللبناني أكدت أن لا ضمانة للبنانيين، على شتى انتماءاتهم، سوى الدولة،

وبما أن لا قيمة للدولة إلا بالعودة إلى تقييد ممارسة السلطة بالدستور نصاً "وروحاً"،

* انظر في الفصل الثالث من هذا الكتيب توسيعاً لهذا الملف حيث عرضنا للإصلاحات المقترحة لبعض المواد الدستورية.

وبما أنّ تقييد ممارسة السلطة بالدستور يتطلّب تفسير المفاهيم الأساسية التي بُني عليها تفسيرًا صحيحًا، نابعًا من الغاية التي وُجد الدستور والميثاق والمؤسسات الدستورية من أجلها.

لذلك جئنا باقتراح الإصلاحات الآتية:

أولاً - تحديد المفاهيم الأساسية التي بُني عليها نظامنا الدستوري ووضعها في مقدمة الدستور وهي :

- ميثاق العيش المشترك، المشاركة في السلطة، الديمقراطية الميثاقية، اللامركزية الموسعة، الدولة المدنية والحياد.

- تصويب الفموض والالتباس في مواد بعض الأبواب والفصول:

• **الفصل الثاني من الباب الأول: في اللبنانيين وحقوقهم وواجباتهم المادّة ١٢ في حرية إبداء الرأي.**

• **الفصل الأول من الباب الثاني: أحكام عامة المادّتان ١٩ و ٢٠ في المجلس الدستوري والسلطة القضائية.**

• **الفصل الثالث من الباب الثاني: أحكام عامة المواد ٤٤-٢٨ في الجمع بين النيابة والوزارة وهيئة مكتب المجلس.**

• **الفصل الرابع من الباب الثاني: السلطة الإجرائية المواد ٤٩-٥٣-٥٥-٥٦ في المهل الدستورية الملزمة.**

ثانياً- رئيس مجلس الوزراء المادة ٦٤ في المهل المزمنة لتشكيل الوزارة وفي مهلة نشر المراسيم.

ثالثاً- مجلس الوزراء المواد ٦٥-٦٧-٦٩-٧٠-٧١ في المهل والأمور التنظيمية العائدة لمحكمة الرؤساء والوزراء والنواب.

● الباب الثالث: الفقرة (أ) انتخاب رئيس الجمهورية المادة ٧٣ في النصاب القانوني لجلسة الانتخاب.

الفقرة (ب) في تعديل الدستور المادة ٧٧.

● الباب السادس: أحكم نهائية المادة ٩٥ في قاعدة التمثيل الطائفي في وظائف الفئة الأولى وإلغاء الطائفية السياسية.

٢ - مشروع الحياد

رغم الخيار الواضح الذي اتخذه لبنان منذ بيان حكومة الاستقلال الأولى في شأن علاقات لبنان بالخارج واتّباع نهج حياديّ. (وهذا ما طالب به أيضاً مجلس إدارة جبل لبنان في ١٠ تموز ١٩٢٠ الذي طالب بـ "حياده (لبنان) السياسيّ، بحيث لا يحارب ولا يحارب ويكون بمعزل عن كلّ تدخل حربيّ")، ولبنان لم يخرج من الصراع القائم على جدلية الخارج والداخل التي كانت تحكمّ به منذ ما قبل الاستقلال. واليوم بعد كلّ المآسي التي نتجت عن هذه الجدلية، وبخاصة ما نمرّ به من إقحام كامل للبنان في سياسة المحاور، بات موضوع العلاقة بالخارج يهدّد وجه لبنان وكيانه السياسيّ. هذا الواقع يحتمّ العودة إلى خيار لبنان الأساسيّ الذي ارتبط ارتباطاً وثيقاً بالميثاق الوطنيّ، واعتُبر مُركزاً أساسياً لصون هذا الميثاق بحسب المعادلة التي اختصرت هذا الخيار: "لَا للشرق ولا للغرب".

فإذا كان اللبنانيون واللاعبون السياسيون حريصين على الميثاق الوطني بمضمونه وتجلياته الدستورية، فهذا الحرص يمكن في التمسك بخيار الحياد الذي قامت به حكومة الاستقلال الأولى ودرجت عليه صيغ البيانات الحكومية اللاحقة.

لم يعد يكفي أن يبقى هذا الخيار محصوراً في إطار البيانات الحكومية وحدها وفي خطابات قسم رؤساء الجمهورية، بل غدا من الضروري أن يدخل هذا الخيار إلى بنية الدستور اللبناني، ويصير بندًا في مقدمته: "لبنان دولة حيادية".

٣- مشروع مجلس الشيوخ في لبنان

إن سحب فتيل الصراعات الطائفية في لبنان، وعدم السماح للسياسيين باستغلال النزعات الطائفية وتوظيفها في الصراعات السياسية، ونقل الصراعات من الشارع إلى مجلس تمثيلي للطوائف تُناقش فيه القضايا المصيرية التي تشكل تهديداً لكيان الوطن بطريقة عقلانية، بعيدة عن الاصطفاف الطائفي وإثارة النعرات، يفرض إنشاء مجلس شيوخ تتمثل فيه الطوائف كلّها، بطريقة عادلة ومنصفة، ويعطى صلاحيات واسعة تعود للقضايا المصيرية، كما نصّ على ذلك الدستور، وكما هي الحال في الدول المتقدمة حيث يمثل مجلس الشيوخ الأمة ويمثل مجلس النواب الشعب، وبذلك يكون هناك سعي للوصول إلى إدارة حكيمة للمجتمع اللبناني المتعدد اجتماعياً وثقافياً وطائفياً تضبط النزاعات وتوظفها في ترسیخ الوفاق الوطني. وذلك يتطلب إقرار قانون إنشاء مجلس الشيوخ في لبنان.

يقوم مشروع قانون مجلس الشيوخ في لبنان على الأسس الآتية:

أ - حصر صلاحيات مجلس الشيوخ في الميادين الآتية:

علاقات لبنان الخارجية، المعاهدات مع الدول، اللامركزية الموسعة،
الحياد، القضايا العائدة لمفهوم الحرية، قوانين الأحوال الشخصية،
الميثاق الوطني، العيش المشترك، السلم الأهلي، علاقات الدولة
بالطوائف ومؤسساتها، علاقات الطوائف ببعضها البعض، الميزانية
العامة للدولة.

ب- تكوين مجلس الشيوخ:

عدد أعضاء مجلس الشيوخ ثمانية وثلاثون عضواً، ثلاثون عضواً منتخبون
وثمانية أعضاء معينون من المراجع الروحية.

- الأعضاء المنتخبون:

يتخَّبُ ثلاثون من أعضاء مجلس الشيوخ بالاقتراع الأكثريِّ أو النسبيِّ
في لبنان دائرة انتخابية واحدة.

يتوزَّع أعضاء مجلس الشيوخ الثلاثون المنتخبون على الطوائف اللبنانيَّة
على الوجه الآتي:

ستة أعضاء للطوائف الآتية: السنة والشيعة والموارنة، أربعة أعضاء
للأقليَّات المسيحيَّة، ثلاثة أعضاء للروم الأرثوذكس، مقعدان للدروز
وللروم الكاثوليكي، ومقعد للعلويين.

- الأعضاء المعينون:

تعين المرجعيات الروحية ثمانية أعضاء يمثلون الطوائف، بالتساوي بين المسيحيين والمسلمين.

تُتخذ القرارات في مجلس الشيوخ بأكثرية الثلثين زائد واحد أي ٢٦ من ٣٨ عضواً.

تكون رئاسة مجلس الشيوخ معاودة بين المسيحيين والمسلمين، كلّ سنتين.

٤ - مشروع اللامركزية الموسعة

تكمّن ضرورة اعتماد اللامركزية الموسعة في لبنان في إطار دولة مركزية قوية، في إيكال مسؤولية إنماء المناطق اللبنانيّة المختلفة لأهلها ولساكنيها، مما يساعد في الحفاظ على الخصوصيّة الثقافية والتربويّة والاجتماعيّة والتراثيّة لهذه المناطق، وفي تعزيز إمكانياتها الاقتصاديّة، والسياحيّة والطبيعيّة والبيئيّة بهدف السعي للتنمية المستدامة، وللحفاظ على الموارد الطبيعيّة واستثمارها ترسيحاً للمواطنين في أرضهم، وخلقًا لفرص عمل جديدة لهم، عدا عن أنّها تنجي اللبنانيّين من مساوى المركزية المفرطة التي يعاني منها النظام السياسي والإداري اللبناني منذ الاستقلال.

يقوم مشروع اللامركزية الموسعة على إقرار قانونين هما:

أ - قانون اللامركزية الموسعة في لبنان الذي يرتكز على الأسس الآتية:

١ - تقسيم لبنان إلى وحدات إدارية لا يتعدي عددها خمس عشرة وحدة، ذات أكثريات طائفية غالبة باستقلال إداري ومالي.

٢ - إسناد إدارة الوحدات الإدارية إلى مَنْ ينالون ثقة الشعب بالاقتراع.

٣ - شمول الوحدة الإدارية الأجهزة الآتية:

أمني، تربوي، صحّي، اقتصادي، أشغال عامّة، طاقة ومياه، أحوال شخصيّة، قضائيّ، ماليّ وإعلامي.

٤ - يتشكّل الناخبون من المسجلين في سجلّات القيد ومن الساكنين في الوحدة الإدارية وفي البلدية، وإخضاع حق الساكنين في الاقتراع لشروط يحدّدها القانون.

٥ - تتكون موازنة الوحدة الإدارية من الإيرادات التي تستحق لها من الواردات والرسوم والضرائب العامّة التي تجبيها الوحدة الإدارية للمسجلين فيها، ومن إيرادات المشاريع الإنمائيّة التي تقوم بها في النطاق الجغرافي للوحدة الإدارية اللامركزية.

٦ - اختيار الموظفين في الوحدات الإدارية والبلديّات بحسب آلية تضعها كل وحدة إدارية، تكون مبنية على معيار الكفاءة.

ب- قانون جديد للبلديّات يقوم على الأسس الآتية:

١ - إعطاء الحق للمقيدين وللساكنين بالانتخاب والترشح في أماكن سكّنهم، وإخضاع هذا الحق لشروط يحدّدها القانون.

٢ - يكون لكل ثلاثة ألف مقيد وساكن بلديّة في المدن الكبرى.

٣ - تحديد عدد أعضاء كل مجلس بلدي، وتحديد انتماءاتهم الطائفيّة في القانون.

٤- تحديد من يحق لهم الإقتراع من الساكنين وطريقة تمثيلهم وطريقة ترشّحهم، بموجب قرار من مجلس الوحدة الإدارية تبعًا لعدد them ولدّة سكّنهم في الوحدة الإدارية وفي البلدية.

٥- إعادة النظر بالتنظيم الإداري للقرى والبلدات، وإعطاء الحق للبلديات في أن تتوحد في اتحادات بلدية مناطقية لتأمين الموارد المالية الالزامية لإنماء المناطق المختلفة.

٦- تسويف البلدية الواردات والرسوم والضرائب العائدة لها ضمن نطاقها الجغرافي، ويحق لها الحصول على نسبة من الواردات والرسوم والضرائب العامة التي تجبيها السلطة المركزية ضمن نطاقها البلدي.

٥- مشروع استكمال بناء الدولة المدنية في لبنان

يُظهر الواقع اللبنانيّ اليوم مدى الحاجة الماسّة إلى تعزيز دولة القانون واستكمال بناء الدولة المدنية. والمشروع الذي يمكن أن يشكّل بداية في تحقيق ذلك هو:

مشروع إحياء جماعة الحق العام Communauté de droit commun

- إحياء جماعة الحق العام التي لا يزال قرار العمل فيها موجوداً منذ عهد الانتداب (القرار رقم ٦٠ ل.ر. الصادر عام ١٩٣٦) مع ما يستتبعه من قوانين ومراسيم وقرارات لازمة لتطبيقه. وهذه الخطوة لا تُعتبر انتقاداً من حقوق الطوائف في الأحوال الشخصية التي نصّت عليها القوانين المرعية الإجراء (المادة ٩ من الدستور)، إنما تؤمن المساواة بين المواطنين كما نصّت عليها الشريعة العالمية لحقوق الإنسان، كما تشكّل المدماك الأول في تحضير الأجيال القادمة لقبول

عقلنة التعددية اللبنانيّة القائمة على ترسیخ مبدأ المواطنة، من خلال تساوي اللبنانيّين أمام القانون، وقبول تنوعهم وإدارته إدارة حكيمة بعيداً عن التمييز في ما بينهم لأي سبب كان، وعن استغلال هذا التنوّع لصالح مشاريع سياسية لهذه الفئة أو لتلك. فمسار إلغاء الطائفية التي نصّ عليها الدّستور منذ إعلان استقلال لبنان، لم يتم التقدّم فيه حتى تاريخه، وهو صعب المنال في المجتمع اللبناني التعددي المتبدّل في الإنتماء الطائفي. فالاجدی في هذه الحالة عقلنة التعددية اللبنانيّة التي تُعتبر تكريساً للمساواة في المواطنة بين أبناء الطوائف المختلفة، بدل إلغاء الطائفية المترسّخة في النفوس في لبنان.

٦ - إصلاحات قانون الانتخابات النيابية

لما كانت الديمقراطية تعني النظام القائم على حكم الشعب، الذي هو يوكله من يختاره من المرشحين للانتخابات، ولما كان الهدف من أي انتخابات العودة إلى الشعب كمصدر للسلطة، ولما كان الدّستور اللبناني قد نصّ في المادة ٢٤ منه على التمثيل النسبي للطوائف والمناطق، وعلى اعتماد المحافظة كدائرة انتخابية في كل لبنان، ولما كانت صحة الانتخابات وعدالتها ونراحتها تؤدي إلى الممارسة السليمة للديمقراطية عبر تمثيل كافة فئات وشرائح المجتمع، وعبر تأمين الشروط المؤدية لممارسة المعارضة الديمقراطية، ولما كان من الضروري أن يشعر المنتخبون أنّ صوتهم وزناً في المعادلة السياسيّة، وأنّ بإمكانهم أن يغيّروا في حكم البلاد عبر الانتخابات الديمقراطية، وأنّ بإمكانهم أن يحاسبوا السياسيّين، ولما كان على قانون الانتخاب أن يحرص على الشراكة الوطنية وأن يحافظ على التعددية المجتمعية في لبنان، وأن يؤمن تكافؤ الفرص لكلّ المرشحين، وأن يساوي بين الناخبين وبين الدوائر الانتخابية على مساحة الوطن، وأن يشجّع الأحزاب والتكتّلات، نرى لزاماً أن يُصار إلى الأخذ بالإصلاحات الآتية في قانون الانتخابات النيابية في لبنان:

- أ - تقسيم لبنان إلى ما لا يقل عن اثنتي عشرة دائرة إنتخابية، وما لا يزيد عن خمس عشرة دائرة إنتخابية.
- ب - إعتماد صوتين تفضيليين في عملية الانتخاب.
- ج - إعتماد الميغاسنتر.
- د - عدد الأصوات الضرورية لتقديم أي مرشح طلب ترشحه هو ١٪ من المترعرين في الدورة السابقة، المؤيدون له عبر توقيعهم على طلب ترشحه مقررًّا برقم هوبيتهم.
- ه - ضرورة أن تكون هيئة إدارة الانتخابات هيئة مستقلة عن وزارة الداخلية والبلديات، على أن يكون أعضاؤها من المشهود لهم بالخبرة والكفاءة والنزاهة والشفافية، وأن تُعطى بحكم قانون إنشائها، صلاحيات واسعة إدارية، مالية وجزائية.
- و - اعتماد البطاقة البيومترية للإقتراع.
- ز - تنظيم الإعلام والإعلان الإنتخابيين.
- ح - وضع سقف للإنفاق الإنتخابي.
- ط - وضع آلية لانتخاب المفترعين.
- ي - العتبة الإنتخابية لا يمكن أن تتحطّى ٥٪ من عدد المترعرين في الدورة السابقة.

ك- فصل النيابة عن الوزارة.

ل- تحفيض سنّ الإقتراع إلى ١٨ سنة.

م- إعتماد كوتا نسائية على الترشح في اللوائح الانتخابية بنسبة لا تقل عن ٢٠٪.

هذه هي ركائز المشروع السياسي لمجموعة "لبنانيون من أجل الكيان" التي نراها تشكل الأركان الأساسية لأي تطوير سياسي ديمقراطي في لبنان القرن الحادي والعشرين، لبنان المئوية الثانية.

الفصل الثالث

مشروع الإصلاحات الدستورية بهدف انتظام ممارسة السلطة

الأسباب الموجبة

هذه الإصلاحات أتت نتيجة الأزمات التي يعاني منها لبنان والتي أصبحت تهدّد الكيان والوجود مكوّناته.

وبما أنّ سوء الأداء السياسي الناتج عن التفلّت من الضوابط التي نصّ عليها الدستور، وخضوع المؤسسات الدستورية للتواوفقات والمصالح الشخصية للأطراف السياسية على حساب الصالح العام، وبما أنّ كلّ فريق سياسي يفسّر الدستور والميثاق الوطنيّ وفق مصالحه، غير آبه لما يقتضيه أداء المؤسسات الدستورية من التزام بالمبادئ والقواعد والآليّات الدستورية المفترض أن تحكم هذه المؤسسات، الأمر الذي أدى إلى تعميق الانقسامات الطائفية والمذهبية، وتغذية العصبيّات بغية استخدامها على أوسع نطاق من قبل الأطراف السياسية، ما سبّب فقدان الثقة بمؤسسات الدولة واسع الهوة بينها وبين المواطنين، وما أوجب الحاجة إلى تصويب الغموض والالتباس الذي هو في بعض الموارد دون المسّ بمبدأ التوافق بين اللبنانيين (العقد) الذي بُنيَ عليه الدستور للحيلولة دون تعطيل المؤسسات الدستورية، وضمان تسيير المرافق العامة وتفعيتها.

الجمهورية اللبنانية

الدستور اللبناني
 الصادر في ٢٣ أيار سنة ١٩٢٦
 مع جميع تعديلاته
 والاصلاحات بهدف انتظام
 ممارسة السلطة

المواد التي يقترح تعديلها تجمع
 "لبنانيون من أجل الكيان" هي على
 الشكل الآتي:

الباب الأول: أحكام أساسية -- مقدمة الدستور --

(أضيفت هذه المقدمة إلى الدستور اللبناني
 بموجب القانون الدستوري الصادر في
 ١٩٩٠/٩/٢١)

ي- لا شرعية لأي سلطة تناقض ميثاق
 العيش المشترك الذي هو ميثاق
 بين اللبنانيين لبناء دولة تحقق
 طموحاتهم بالعيش الكريم وتحصون
 حقوقهم وحرياتهم، وتشكل ضمانة
 لهم ليتعزّز انتماؤهم الوطني على
 حساب انتماءاتهم الضيقية فيتحدون
 بدولة ترسخ وحدتها وتزداد منعها
 في مواجهة المخاطر التي تهدّدها
 من الداخل والخارج.

الدستور اللبناني
 الصادر في ٢٣ أيار سنة ١٩٢٦
 مع جميع تعديلاته

الباب الأول: أحكام أساسية -- مقدمة الدستور --

(أضيفت هذه المقدمة إلى الدستور اللبناني
 بموجب القانون الدستوري الصادر في
 ١٩٩٠/٩/٢١)

ي- لا شرعية لأي سلطة تناقض ميثاق
 العيش المشترك.

لـ- المشاركة في السلطة في بعديها الطائفي والوطني هي مشاركة في بناء الدولة التي تحقق الأهداف المرجوة من ميثاق العيش المشترك وتعزّز استقلالها وسيادتها وترسّخ وحدتها وتحصون حقوق وحريّات مواطنيها وتحقق العدالة.

لـ- الديمقراطية في لبنان ميثاقية وهي نظام قيم ونمط في العلاقات الإنسانية ونهج في ممارسة السلطة يحكم أداء النظام البرلماني بغية تحقيق أهداف ميثاق العيش المشترك.

مـ- لبنان دولة مدنية، بتأديتها فروض الإجلال لله تبقى محايده تجاه الأديان والمعتقدات وتحتضن التنوع الديني والطائفي.

نـ- لبنان دولة واحدة موحدة، إدارتها لامركزية موسعة بهدف الحفاظ على التعددية وإنماء المناطق اللبنانيّة كافية، تأمّيناً لتكافؤ الفرص التمثيلية.

مشروع الاصلاحات الدستورية

بهدف انتظام ممارسة السلطة

ص - لبنان دولة مستقلة، محايده تلتزم
عدم الدخول في أحلاف ومحاور
إقليمية دولية، وترفض أي تدخل
بشؤونها أو استخدام أراضيها
لأغراض عسكرية.

- المادة ١٣ -

حرية إبداء الرأي قولاً وكتابة و حرية
الطباعة و حرية الاجتماع و حرية تأليف
الجمعيات كلها مكفولة ضمن دائرة
القانون. شرط التزامها بالقيم الوطنية
ونبذها للعنف والتطرف.

الباب الثاني : السلطات

الفصل الأول

أحكام عامة

- المادة ١٩ (المعدلة بالقانون الدستوري
 الصادر في ١٧/١٠/١٩٢٧ وبالقانون
 الدستوري الصادر في ٢١/٩/١٩٩٠)

ينشأ مجلس دستوري لمراقبة دستورية
القوانين والبت في النزاعات والطعون
الناشئة عن الانتخابات الرئاسية
والنيابية. يعود حق مراجعة هذا
المجلس في ما يتعلق بمراقبة دستورية

حرية إبداء الرأي قولاً وكتابة و حرية
الطباعة و حرية الاجتماع و حرية تأليف
الجمعيات كلها مكفولة ضمن دائرة
القانون.

الباب الثاني : السلطات

الفصل الأول

أحكام عامة

- المادة ١٩ (المعدلة بالقانون الدستوري
 الصادر في ١٧/١٠/١٩٢٧ وبالقانون
 الدستوري الصادر في ٢١/٩/١٩٩٠)

ينشأ مجلس دستوري لمراقبة دستورية
القوانين والبت في النزاعات والطعون
الناشئة عن الانتخابات الرئاسية
والنيابية. يعود حق مراجعة هذا المجلس
في ما يتعلق بمراقبة دستورية القوانين

القوانين إلى كلٌ من رئيس الجمهورية ورئيس مجلس النواب ورئيس مجلس الوزراء أو إلى عشرة أعضاء من مجلس النواب، والى رؤساء الطوائف المعترف بها قانوناً في ما يتعلق حسراً بالأحوال الشخصية، وحرية المعتقد وممارسة الشعائر الدينية، وحرية التعليم الديني.

تُحدَّد قواعد تنظيم المجلس أصول العمل فيه وكيفية تشكيله ومراجعته بموجب قانون.

تناطق صلاحية تفسير الدستور بالمجلس الدستوري بناءً لمراجعة ممّن لهم حق مراجعته. ويمارس المجلس الدستوري رقابة من تلقاء ذاته على دستورية القوانين التي تنظم شؤونه وعلى النظام الداخلي لكلٍ من مجلس النواب ومجلس الوزراء وعلى قانون الانتخابات النيابية، وقوانين تنظيم القضاء وقانون الموازنة العامة وقانون الجنسية وقانون اللامركزية الإدارية. ويعود للمتقاضين حق مراجعة المجلس الدستوري عبر المحاكم بشأن دستورية القوانين المتعلقة بحقوق يضمنها الدستور.

إلى كلٌ من رئيس الجمهورية ورئيس مجلس النواب ورئيس مجلس الوزراء أو إلى عشرة أعضاء من مجلس النواب، والى رؤساء الطوائف المعترف بها قانوناً في ما يتعلق حسراً بالأحوال الشخصية، وحرية المعتقد وممارسة الشعائر الدينية، وحرية التعليم الديني.

تُحدَّد قواعد تنظيم المجلس أصول العمل فيه وكيفية تشكيله ومراجعته بموجب قانون.

مشروع الاصلاحات الدستورية

بهدف انتظام ممارسة السلطة

- المادة ٢٠ -

السلطة القضائية تتولاها المحاكم على اختلاف درجاتها و اختصاصاتها ضمن نظام ينصّ عليه القانون ويحفظ بموجبه للقضاء والمقاضين الضمانات اللازمة.

أماً شروط الضمانة القضائية وحدودها فيعيّنها القانون. والقضاة مستقلون في إجراء وظيفتهم وتصدر القرارات والأحكام من قبل كلّ المحاكم وتنفذ باسم الشعب اللبناني.

يتولى مجلس القضاء الأعلى المنصب من القضاة شؤون القضاء العدلي والقضاء الإداري والقضاء المالي، ويناط به تعيين القضاة وترفيعهم وإجراء التشكيلات القضائية، وتعيين وترفيع ومناقلة العاملين في المرفق القضائي.

الفصل الثالث

أحكام عامة

- المادة ٢٨ (المعدّلة بالقانون الدستوري الصادر في ١٧/١٠/١٩٢٧ والمعدّلة بالقانون الدستوري الصادر في ٥/٨/١٩٢٩)

- المادة ٢٠ -

السلطة القضائية تتولاها المحاكم على اختلاف درجاتها و اختصاصاتها ضمن نظام ينصّ عليه القانون ويحفظ بموجبه للقضاء والمقاضين الضمانات اللازمة.

أماً شروط الضمانة القضائية وحدودها فيعيّنها القانون. والقضاة مستقلون في إجراء وظيفتهم وتصدر القرارات والأحكام من قبل كلّ المحاكم وتنفذ باسم الشعب اللبناني.

الفصل الثالث

أحكام عامة

- المادة ٢٨ (المعدّلة بالقانون الدستوري الصادر في ١٧/١٠/١٩٢٧ والمعدّلة بالقانون الدستوري الصادر في ٥/٨/١٩٢٩)

يجوز الجمع بين النيابة ووظيفة الوزارة. أمّا الوزراء فيجوز انقاوئهم من أعضاء المجلس النيابي أو من أشخاص خارجين عنه أو من كليهما.

"لا يجوز الجمع بين النيابة والوزارة، وعلى كل نائب يصدر مرسوم بتعيينه وزيراً أن يتقدّم باستقالته من النيابة خلال مهلة خمسة عشر يوماً من صدور مرسوم تشكيل الحكومة تحت طائلة اعتباره مستقيلاً حكماً من النيابة، على أن تُجرى انتخابات فرعية لانتخاب بديل عنه خلال شهرين، وفقاً لأحكام المادة ٤١ / من الدستور."

المادة ٤٤ (المعدلة بالقانون الدستوري الصادر في ١٧/١٠/١٩٢٧ وبالقانون الدستوري الصادر في ٢١/١٠/١٩٤٧ وبالقانون الدستوري الصادر في ٢١/٩/١٩٩٠)

في كلّ مرّة يجّدد المجلس انتخابه يجتمع برئاسة أكبر أعضائه سنّاً ويقوم العضوان الأصغر سنّاً بينهم بوظيفة أمين. ويعدّ إلى انتخاب الرئيس ونائب الرئيس ملّدة ولاية المجلس كلّ منهما على حدة بالاقتراع السري وبالغالبية المطلقة من أصوات المقترعين. وتُبني النتيجة في دورة اقتراع ثالثة على الغالبية النسبية، وإذا تساوت الأصوات فالأكبر سنّاً يعدّ منتخبًا.

المادة ٤٤ (المعدلة بالقانون الدستوري الصادر في ١٧/١٠/١٩٢٧ وبالقانون الدستوري الصادر في ٢١/١٠/١٩٤٧ وبالقانون الدستوري الصادر في ٢١/٩/١٩٩٠)

في كلّ مرّة يجّدد المجلس انتخابه يجتمع برئاسة أكبر أعضائه سنّاً ويقوم العضوان الأصغر سنّاً بينهم بوظيفة أمين. ويعدّ إلى انتخاب الرئيس ونائب الرئيس ملّدة ولاية المجلس كلّ منهما على حدة بالاقتراع السري وبالغالبية المطلقة من أصوات المقترعين. وتُبني النتيجة في دورة اقتراع ثالثة على الغالبية النسبية، وإذا تساوت الأصوات فالأكبر سنّاً يعدّ منتخبًا.

مشروع الاصلاحات الدستورية

بهدف انتظام ممارسة السلطة

وفي كلّ مرّة يجّدد المجلس انتخابه، وعند افتتاح عقد تشرين الأوّل من كلّ عام، يعمد المجلس إلى انتخاب أمينين بالاقتراع السري وفقاً لغالبيّة المنصوص عنها في الفقرة الأولى من هذه المادة.

للمجلس ولرّة واحدة، بعد عامين من انتخاب رئيسه ونائب رئيسه وفي أول جلسة يعقدها أن ينزع الثقة من رئيسه أو نائبه بأكثرية الغالبية المطلقة من مجموع أعضائه بناءً على عريضة يوّقّعها عشرة نواب على الأقل. وعلى المجلس، في هذه الحالة، أن يعقد على الفور جلسة ملء المركز الشاغر.

الفصل الرابع السلطة الإجرائية

أولاً : رئيس الجمهورية

تعديل المادة بتاريخ ٢٠٠٤/٩/٤

–**المادة ٤٩** (المعدلة بالقانون الدستوري الصادر في ١٧/١٠/١٩٢٧ وبالقانون الدستوري الصادر في ٨/٥/١٩٢٩ وبالقانون الدستوري الصادر في ٢١/١/١٩٤٧ وبالقانون الدستوري الصادر في ٢١/٩/١٩٩٠)

وفي كلّ مرّة يجّدد المجلس انتخابه، وعند افتتاح عقد تشرين الأوّل من كلّ عام، يعمد المجلس إلى انتخاب أمينين بالاقتراع السري وفقاً لغالبيّة المنصوص عنها في الفقرة الأولى من هذه المادة.

للمجلس ولرّة واحدة، بعد عامين من انتخاب رئيسه ونائب رئيسه وفي أول جلسة يعقدها أن ينزع الثقة من رئيسه أو نائبه بأكثرية الثلاثين من مجموع أعضائه بناءً على عريضة يوقعها عشرة نواب على الأقل. وعلى المجلس، في هذه الحالة، أن يعقد على الفور جلسة ملء المركز الشاغر.

الفصل الرابع السلطة الإجرائية

أولاً : رئيس الجمهورية

تعديل المادة بتاريخ ٤/٩/٢٠٠٤

–**المادة ٤٩** (المعدلة بالقانون الدستوري الصادر في ١٧/١٠/١٩٢٧ وبالقانون الدستوري الصادر في ٨/٥/١٩٢٩ وبالقانون الدستوري الصادر في ٢١/١/١٩٤٧ وبالقانون الدستوري الصادر في ٢١/٩/١٩٩٠)

رئيس الجمهورية هو رئيس الدولة ورمز وحدة الوطن. يسهر على احترام الدستور والمحافظة على استقلال لبنان ووحدته وسلامة أراضيه وفقاً لأحكام الدستور. يرأس المجلس الأعلى للدفاع وهو القائد الأعلى للقوات المسلحة التي تخضع لسلطة مجلس الوزراء.

يُنتخب رئيس الجمهورية بالاقتراع السري من مجلس النواب في جلسة مفتوحة منعقدة قانوناً وفقاً لأحكام المادة /٣٤/ من الدستور بغالبية الثلثين من مجموع أعضاء مجلس النواب في الدورة الأولى من الاقتراع، ويكتفي بالغالبية المطلقة في دورات الاقتراع التي تليها. وتدوم رئاسته ست سنوات ولا تجوز إعادة انتخابه إلا بعد ست سنوات لانتهاء ولايته ولا يجوز انتخاب أحد رؤساء الجمهورية ما لم يكن حائزاً على الشروط التي تؤهله للنيابة وغير المانعة لأهلية الترشيح.

الشروط الآتية:

أ - أن يكون مستوفياً للشروط التي تؤهله للنيابة وغير المانعة للأهلية.

ب - أن يتنازل عن أي جنسية أخرى يحملها غير الجنسية اللبنانية عند ترشحه.

رئيس الجمهورية هو رئيس الدولة ورمز وحدة الوطن. يسهر على احترام الدستور والمحافظة على استقلال لبنان ووحدته وسلامة أراضيه وفقاً لأحكام الدستور. يرأس المجلس الأعلى للدفاع وهو القائد الأعلى للقوات المسلحة التي تخضع لسلطة مجلس الوزراء.

يُنتخب رئيس الجمهورية بالاقتراع السري بغالبية الثلثين من مجلس النواب في الدورة الأولى، ويكتفي بغالبية المطلقة في دورات الاقتراع التي تليها. وتدوم رئاسته ست سنوات ولا تجوز إعادة انتخابه إلا بعد ست سنوات لانتهاء ولايته ولا يجوز انتخاب أحد رؤساء الجمهورية ما لم يكن حائزاً على الشروط التي تؤهله للنيابة وغير المانعة لأهلية الترشيح.

مشروع الاصلاحات الدستورية

بهدف انتظام ممارسة السلطة

ج- أن يعلن عن ترشّحه بكتاب خطّي
مسجّل في أمانتي سر مجلس النّواب
والشيخ قبل شهر من بدء مهلة
انتخاب الرئيس.

د- ألا يتجاوز عمره الخمس والسبعين
سنة بتاريخ تقديم ترشّحه، وأن يبرّر
مع طلب ترشّحه شهادة طبّية صادرة
عن لجنة طبّية خاصة، يعيّنها
مكتب مجلس النّواب، تثبت أهليته
الجسدية والفكريّة للحكم، ولا يعود
تاریخها إلى أكثر من أربعة أشهر من
تاريخ ترشّحه.

ه- أن يصرّح عن ثروته وثروة زوجته
/ أو زوجه وأولاده المنقوله وغير
المنقوله في الجريدة الرسمية قبل
ترشّحه.

ز- في حال لم تتمّ عملية انتخاب رئيس
جديد للجمهورية قبل ثلاثة أشهر من
انتهاء ولاية الرئيس الموجود يصدر
رئيس الجمهورية قراراً بحلّ مجلس
النّواب والدعوة إلى انتخابات نوابية
جديدة تجري خلال مهلة ستين يوماً
من تاريخ صدور مرسوم حلّ مجلس
النّواب.

كما أنه لا يجوز انتخاب القضاة وموظفي الفئة الأولى، وما يعادلها في جميع الإدارات العامة والمؤسسات العامة وسائر الأشخاص المعنويين في القانون العام، مدة قيامهم بوظيفتهم وخلال السنتين اللتين تليان تاريخ استقالتهم وانقطاعهم فعلياً عن وظيفتهم أو تاريخ إحالتهم على التقاعد.

المادة ٥٣ (المعدلة بالقانون الدستوري الصادر في ١٧/١٠/١٩٢٧ وبالقانون الدستوري الصادر في ٢١/١/١٩٤٧ وبالقانون الدستوري الصادر في ٢١/٩/١٩٩٠)

١- يتولى رئيس الجمهورية مجلس الوزراء عندما يشاء دون أن يشارك في التصويت.

٢- يسمى رئيس الجمهورية رئيس الحكومة المكلف بالتشاور مع رئيس مجلس النواب استناداً إلى استشارات نيابية يجريها رئيس الجمهورية في مهلة ٧ أيام من تاريخ تقديم الحكومة استقالتها أو اعتبارها مستقيلة ويطلع الرئيس المكلف على نتائجها رسمياً.

كما أنه لا يجوز انتخاب القضاة وموظفي الفئة الأولى، وما يعادلها في جميع الإدارات العامة والمؤسسات العامة وسائر الأشخاص المعنويين في القانون العام، مدة قيامهم بوظيفتهم وخلال السنتين اللتين تليان تاريخ استقالتهم وانقطاعهم فعلياً عن وظيفتهم أو تاريخ إحالتهم على التقاعد.

المادة ٥٣ (المعدلة بالقانون الدستوري الصادر في ١٧/١٠/١٩٢٧ وبالقانون الدستوري الصادر في ٢١/١/١٩٤٧ وبالقانون الدستوري الصادر في ٢١/٩/١٩٩٠)

١- يتولى رئيس الجمهورية مجلس الوزراء عندما يشاء دون أن يشارك في التصويت.

٢- يسمى رئيس الجمهورية رئيس الحكومة المكلف بالتشاور مع رئيس مجلس النواب استناداً إلى استشارات نيابية ملزمة يطلعه رسمياً على نتائجها.

مشروع الاصلاحات الدستورية

بهدف انتظام ممارسة السلطة

- | | |
|---|---|
| ٣- يصدر مرسوم تسمية رئيس مجلس الوزراء منفرداً. | ٣- يصدر مرسوم تسمية رئيس مجلس الوزراء منفرداً. |
| ٤- يصدر بالاتفاق مع رئيس مجلس الوزراء مرسوم تشكيل الحكومة ومراسم قبول استقالة الوزراء أو إقالتهم. | ٤- يصدر بالاتفاق مع رئيس مجلس الوزراء مرسوم تشكيل الحكومة ومراسم قبول استقالة الوزراء أو إقالتهم. |
| ٥- يُصدر منفرداً المراسم بقبول استقالة الحكومة أو اعتبارها مستقلة. | ٥- يُصدر منفرداً المراسم بقبول استقالة الحكومة أو اعتبارها مستقلة. |
| ٦- يحيل مشاريع القوانين التي تُرفع إليه من مجلس الوزراء إلى مجلس النواب. | ٦- يحيل مشاريع القوانين التي تُرفع إليه من مجلس الوزراء إلى مجلس النواب. |
| ٧- يعتمد السفراء ويقبل اعتمادهم. | ٧- يعتمد السفراء ويقبل اعتمادهم. |
| ٨- يرأس الحفلات الرسمية وينتخب أوسمة الدولة بمرسوم. | ٨- يرأس الحفلات الرسمية وينتخب أوسمة الدولة بمرسوم. |
| ٩- يُمنح العفو الخاص بمرسوم. أمّا العفو الشامل فلا يُمنح إلا بقانون. | ٩- يُمنح العفو الخاص بمرسوم. أمّا العفو الشامل فلا يُمنح إلا بقانون. |
| ١٠- يوجّه عندما تقتضي الضرورة رسائل إلى مجلس النواب. | ١٠- يوجّه عندما تقتضي الضرورة رسائل إلى مجلس النواب. |
| ١١- يعرض أيّ أمر من الأمور الطارئة على مجلس الوزراء من خارج جدول الأعمال. | ١١- يعرض أيّ أمر من الأمور الطارئة على مجلس الوزراء من خارج جدول الأعمال. |

١٢- يدعو مجلس الوزراء استثنائياً كلّما رأى ذلك ضروريًا بالاتفاق مع رئيس الحكومة.

المادة ٥٥ (المعدلة بالقانون الدستوري الصادر في ١٩٢٧/١٠/١٧ وبالقانون الدستوري الصادر في ١٩٢٩/٥/٨ وبالقانون الدستوري الصادر في ١٩٩٠/٩/٢١)

يعود لرئيس الجمهورية، في حال تعذر تشكيل حكومة وفق ما تنصّ عليه المادة ٦٤/ من الدستور، أن يتّخذ قراراً بحلّ مجلس النواب، قبل إنتهاء ولايته، والدعوة إلى انتخابات نيابية مبكرة، على أن يجري استشارات نيابية ملزمة خلال الخمسة عشر يوماً التي تلي إعلان الانتخاب، وتکليف الرئيس الشخص الذي تسمّيه الأكثريّة النيابيّة بتشكيل الحكومة في مهلة ثلاثة أيام، قابلة للتجديد مرة واحدة، وفي حال تعذر الاتفاق مع الرئيس المكلّف على مرسوم تشكيل الحكومة خلال هذه المهلة، يطرح الرئيس المكلّف الحكومة التي يقترحها على مجلس النواب، وإذا نالت تأييد الغالبيّة المطلقة من أعضائه، يصبح رئيس الجمهورية ملزماً بتوقيع مرسوم تشكيلها، أمّا إذا لم تل هذه

١٢- يدعو مجلس الوزراء استثنائياً كلّما رأى ذلك ضروريًا بالاتفاق مع رئيس الحكومة.

المادة ٥٥ (المعدلة بالقانون الدستوري الصادر في ١٩٢٧/١٠/١٧ وبالقانون الدستوري الصادر في ١٩٢٩/٥/٨ وبالقانون الدستوري الصادر في ١٩٩٠/٩/٢١)

يعود لرئيس الجمهورية، في الحالات المنصوص عنها في المادتين ٦٥ و٧٧ من هذا الدستور، الطلب إلى مجلس الوزراء حلّ مجلس النواب قبل انتهاء عهد النيابة. فإذا قرر مجلس الوزراء، بناءً على ذلك، حلّ المجلس، يصدر رئيس الجمهورية مرسوم الحلّ، وفي هذه الحال تجتمع الهيئات الانتخابيّة وفقاً لأحكام المادة الخامسة والعشرين من الدستور ويدعى المجلس الجديد للاجتماع في خلال الأيام الخمسة عشر التي تلي إعلان الانتخاب.

تستمرّ هيئة مكتب المجلس في تصريف الأعمال حتّى انتخاب مجلس جديد. وفي حال عدم إجراء الانتخابات ضمن المهلة المنصوص عنها في المادة الخامسة والعشرين من الدستور يعتبر مرسوم

مشروع الاصلاحات الدستورية

بهدف انتظام ممارسة السلطة

الأكثريّة فيسقط التكليف، ويُجري الرئيس استشارات نيابيّة جديدة ملزمة لتكليف من يشكّل الحكومة الجديدة، ويتبع الأصول المحددة أعلاه لتشكيل الحكومة.

المادة ٥٦ (المعدلة بالقانون الدستوري الصادر في ١٧/١٠/١٩٢٧ وبالقانون الدستوري الصادر في ٢١/٩/١٩٩٠)

يُصدر رئيس الجمهوريّة القوانين التي تمتّ عليها الموافقة النهائीّة في خلال شهر بعد إحالتها إلى الحكومة ويطلب نشرها. أمّا القوانين التي يتّخذ المجلس قراراً بوجوب استعجال إصدارها، فيجب عليه أن يصدرها في خلال خمسة عشرة يوماً ويطلب نشرها.

وهو يُصدر المراسيم ويطلب نشرها، وله حقّ الطلب إلى مجلس الوزراء إعادة النظر في أيّ قرار من القرارات التي يتّخذها المجلس خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إيداعه رئاسة الجمهورية. وإذا أصرّ مجلس الوزراء على القرار المتّخذ بالغالبيّة المطلقة من مجموع الأعضاء المؤلف منهم، أو انقضت المهلة دون إصدار المرسوم أو إعادةه يُعتبر القرار أو المرسوم نافذاً حكماً ووجب نشره.

الحل باطلاً وكأنّه لم يكن ويستمرّ مجلس النوّاب في ممارسة سلطاته وفقاً لأحكام الدستور.

المادة ٥٦ (المعدلة بالقانون الدستوري الصادر في ١٧/١٠/١٩٢٧ وبالقانون الدستوري الصادر في ٢١/٩/١٩٩٠)

يُصدر رئيس الجمهوريّة القوانين التي تمتّ عليها الموافقة النهائीّة في خلال شهر بعد إحالتها إلى الحكومة ويطلب نشرها. أمّا القوانين التي يتّخذ المجلس قراراً بوجوب استعجال إصدارها، فيجب عليه أن يصدرها في خلال خمسة أيام ويطلب نشرها.

وهو يُصدر المراسيم ويطلب نشرها، وله حقّ الطلب إلى مجلس الوزراء إعادة النظر في أيّ قرار من القرارات التي يتّخذها المجلس خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إيداعه رئاسة الجمهورية. وإذا أصرّ مجلس الوزراء على القرار المتّخذ أو انقضت المهلة دون إصدار المرسوم أو إعادةه يُعتبر القرار أو المرسوم نافذاً حكماً ووجب نشره.

وعلى رئيس مجلس الوزراء والوزراء المختصين توقيع القرارات التي تصدر عن مجلس الوزراء خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ صدورها تحت طائلة اعتبارها نافذة حكماً وواجبة النشر دون توقيعهم في حال امتناعهم "عن ذلك".

المادة ٥٨ (المعدلة بالقانون الدستوري الصادر في ١٧/١٠/١٩٢٧ وبالقانون الدستوري الصادر في ٢١/٩/١٩٩٠)

كل مشروع قانون، تقرر الحكومة كونه مستعجلأً بموافقة مجلس الوزراء، مشيرة إلى ذلك في مرسوم الإحالة، يُطرح على مجلس النواب ويُدرج في جدول أعمال جلسة عامة ويتملي فيها خلال مهلة اقصاها ثلاثة ثلثون يوماً تلي تاريخ تسجيل الإحالة في مجلس النواب، اذا لم يكن مجلس النواب في دوره انعقاد عاديّة او استثنائيّة تحتسب مهلة الثلاثين يوماً من بداية احدى الدورتين العاديّة او الاستثنائيّة اللاحقتين، ولا يحول دون طرحه في الدورة الاستثنائيّة عدم تضمن مرسوم فتحها مناقشة مشروع القانون المعجل. يمكن لرئيس الجمهورية، بعد مضي أربعين يوماً من

المادة ٥٨ (المعدلة بالقانون الدستوري الصادر في ١٧/١٠/١٩٢٧ وبالقانون الدستوري الصادر في ٢١/٩/١٩٩٠)

كل مشروع قانون تقرر الحكومة كونه مستعجلأً بموافقة مجلس الوزراء مشيرة إلى ذلك في مرسوم الإحالة يمكن لرئيس الجمهورية بعد مضي أربعين يوماً من طرحه على المجلس، وبعد إدراجه في جدول أعمال جلسة عامة وتلاوته فيها ومضي هذه المهلة دون أن يبيّن فيه، أن يُصدر مرسوماً قضائياً بتنفيذه بعد موافقة مجلس الوزراء.

مشروع الاصلاحات الدستورية

بهدف انتظام ممارسة السلطة

طرح مشروع القانون هذا على مجلس النواب دون أن يبْتَ فيه، وأن يصدر مرسوماً قاضياً بتنفيذها بعد موافقة مجلس الوزراء.

**-المادة ٦٢ (المعدلة بالقانون الدستوري)
ال الصادر في ١٩٩٠/٩/٢١**

في حال خلو سدة الرئاسة لأي علة كانت تناط صلاحيات رئيس الجمهورية وكالة مجلس الوزراء مجتمعاً.

**ثانياً:
رئيس مجلس الوزراء**

**-المادة ٦٤ (المعدلة بالقانون الدستوري)
ال الصادر في ١٩٩٠/٩/٢١**

رئيس مجلس الوزراء هو رئيس الحكومة يمثّلها ويتكلّم باسمها ويعتبر مسؤولاً عن تنفيذ السياسة العامة التي يضعها مجلس الوزراء. وهو يمارس الصلاحيات التالية:

١- يرأس مجلس الوزراء ويكون حكماً نائباً لرئيس المجلس الأعلى للدفاع.

**-المادة ٦٢ (المعدلة بالقانون الدستوري)
ال الصادر في ١٩٩٠/٩/٢١**

في حال خلو سدة الرئاسة لأي علة كانت تناط صلاحيات رئيس الجمهورية وكالة مجلس الوزراء.

**ثانياً:
رئيس مجلس الوزراء**

**-المادة ٦٤ (المعدلة بالقانون الدستوري)
ال الصادر في ١٩٩٠/٩/٢١**

رئيس مجلس الوزراء هو رئيس الحكومة يمثّلها ويتكلّم باسمها ويعتبر مسؤولاً عن تنفيذ السياسة العامة التي يضعها مجلس الوزراء. وهو يمارس الصلاحيات التالية:

١- يرأس مجلس الوزراء ويكون حكماً نائباً لرئيس المجلس الأعلى للدفاع.

٢- يُجري الاستشارات النيابية لتشكيل الحكومة في مهلة خمسة وثلاثين يوماً من تاريخ تكليفه، قابلة للتجديد مرّة واحدة بناءً على طلبه، ويوقع مع رئيس الجمهورية مرسوم تشكيلها. وعلى الحكومة أن تقدم من مجلس النواب ببيانها الوزاري لنيل الثقة في مهلة ثلاثين يوماً من تاريخ صدور مرسوم تشكيلها، تحت طائلة اعتبارها مستقيلة، ولا تمارس الحكومة صلاحياتها قبل نيلها الثقة ولا بعد استقالتها أو اعتبارها مستقيلة إلا بالمعنى الضيق لتصريف الأعمال.

٣- يطرح سياسة الحكومة العامة أمام مجلس النواب.

٤- يوقع مع رئيس الجمهورية جميع المراسيم ما عدا مرسوم تسميته رئيساً للحكومة ومرسوم قبول استقالة الحكومة أو اعتبارها مستقيلة.

٥- يوقع مرسوم الدّعوة إلى فتح دورة استثنائية ومراسيم إصدار القوانين وطلب إعادة النظر فيها.

٢- يُجري الاستشارات النيابية لتشكيل الحكومة ويوقع مع رئيس الجمهورية مرسوم تشكيلها. وعلى الحكومة أن تقدم من مجلس النواب ببيانها الوزاري لنيل الثقة في مهلة ثلاثين يوماً من تاريخ صدور مرسوم تشكيلها. ولا تمارس الحكومة صلاحياتها قبل نيلها الثقة ولا بعد استقالتها أو اعتبارها مستقيلة إلا بالمعنى الضيق لتصريف الأعمال.

٣- يطرح سياسة الحكومة العامة أمام مجلس النواب.

٤- يوقع مع رئيس الجمهورية جميع المراسيم ما عدا مرسوم تسميته رئيساً للحكومة ومرسوم قبول استقالة الحكومة أو اعتبارها مستقيلة.

٥- يوقع مرسوم الدّعوة إلى فتح دورة استثنائية ومراسيم إصدار القوانين وطلب إعادة النظر فيها.

مشروع الاصلاحات الدستورية

بهدف انتظام ممارسة السلطة

٦- يدعوم مجلس الوزراء إلى الانعقاد ويضع جدول أعماله ويطلع رئيس الجمهورية مسبقاً على المواقيع التي يتضمنها وعلى المواقيع الطارئة التي ستبحث.

٧- يتبع أعمال الإدارات والمؤسسات العامة وينسق بين الوزراء ويعطي التوجيهات العامة لضمان حسن سير العمل.

٨- يعقد جلسات عمل مع الجهات المعنية في الدولة بحضور الوزير المختص.

ثالثاً: مجلس الوزراء

**المادة ٦٥ (المعدلة بالقانون الدستوري
 الصادر في ٢١/٩/١٩٩٠)**

تُنطَط السُّلْطَة الإِجْرَائِيَّة بمجلس الوزراء. وهو السُّلْطَة التي تخضع لها القوات المسلحَة، ومن الصلاحيَّات التي يمارسها:

١- وضع السياسة العامة للدولة في جميع المجالات ووضع مشاريع القوانين والمراسيم التنظيمية واتخاذ القرارات اللازمَة لتطبيقها.

٦- يدعوم مجلس الوزراء إلى الانعقاد ويضع جدول أعماله ويطلع رئيس الجمهورية مسبقاً على المواقيع التي يتضمنها وعلى المواقيع الطارئة التي ستبحث.

٧- يتبع أعمال الإدارات والمؤسسات العامة وينسق بين الوزراء ويعطي التوجيهات العامة لضمان حسن سير العمل.

٨- يعقد جلسات عمل مع الجهات المعنية في الدولة بحضور الوزير المختص.

ثالثاً: مجلس الوزراء

**المادة ٦٥ (المعدلة بالقانون الدستوري
 الصادر في ٢١/٩/١٩٩٠)**

تُنطَط السُّلْطَة الإِجْرَائِيَّة بمجلس الوزراء. وهو السُّلْطَة التي تخضع لها القوات المسلحَة، ومن الصلاحيَّات التي يمارسها:

١- وضع السياسة العامة للدولة في جميع المجالات ووضع مشاريع القوانين والمراسيم التنظيمية واتخاذ القرارات اللازمَة لتطبيقها.

- ٢- السهر على تنفيذ القوانين والأنظمة والإشراف على أعمال كلّ أجهزة الدولة من إدارات ومؤسسات مدنية وعسكرية وأمنية بلا استثناء.
- ٣- تعيين موظفي الدولة وصرفهم وقبول استقالتهم وفق القانون.
- ٤- حلّ مجلس النواب بطلب من رئيس الجمهورية إذا امتنع مجلس النواب، لغير أسباب قاهرة عن الاجتماع طوال عقد عادي أو طوال عقدين استثنائين متاليين لا تقلّ مدة كلّ منها عن الشهر أو في حال ردّ الموازنة برمتها بقصد شلّ يد الحكومة عن العمل. ولا تجوز ممارسة هذا الحقّ مرّة ثانية للأسباب نفسها التي دعت إلى حلّ المجلس في المرة الأولى.
- ٥- يجتمع مجلس الوزراء دورياً في مقرّ خاص ويترأس رئيس الجمهورية جلساته عندما يحضر. ويكون النصاب القانوني لانعقاده أكثرية ثلثي أعضائه، ويتّخذ قراراته توافقياً. فإذا تعرّض ذلك للتصويت، ويتّخذ قراراته بأكثرية الحضور. أمّا
- ٢- السهر على تنفيذ القوانين والأنظمة والإشراف على أعمال كلّ أجهزة الدولة من إدارات ومؤسسات مدنية وعسكرية وأمنية بلا استثناء.
- ٣- تعيين موظفي الدولة وصرفهم وقبول استقالتهم وفق القانون.
- ٤- حلّ مجلس النواب بطلب من رئيس الجمهورية إذا امتنع مجلس النواب، لغير أسباب قاهرة عن الاجتماع طوال عقد عادي أو طوال عقدين استثنائين متاليين لا تقلّ مدة كلّ منها عن الشهر أو في حال ردّ الموازنة برمتها بقصد شلّ يد الحكومة عن العمل. ولا تجوز ممارسة هذا الحقّ مرّة ثانية للأسباب نفسها التي دعت إلى حلّ المجلس في المرة الأولى.
- ٥- يجتمع مجلس الوزراء دورياً في مقرّ خاص ويترأس رئيس الجمهورية جلساته عندما يحضر. ويكون النصاب القانوني لانعقاده أكثرية ثلثي أعضائه، ويتّخذ قراراته توافقياً. فإذا تعرّض ذلك للتصويت، ويتّخذ قراراته بأكثرية الحضور. أمّا

مشروع الاصلاحات الدستورية

بهدف انتظام ممارسة السلطة

المواضيع الأساسية فإنّها تحتاج إلى موافقة ثلثي عدد أعضاء الحكومة المحدّد في مرسوم تشكيلها. ويُعتبر مواضيع أساسية ما يأتي:

تعديل الدّستور، إعلان حالة الطوارئ والفاوّها، الحرب والسلم، التعبئة العامة، الاتفاقيات والمعاهدات الدوليّة، الموازنة العامة للدولة، الخطة الإنمائيّة الشاملة وطويلة المدى، تعيين موظفي الفئة الأولى وما يعادلها، إعادة النظر في التقسيم الإداري، حلّ مجلس النّواب، قانون الانتخابات، قانون الجنسية، قوانين الأحوال الشخصية، إقالة الوزراء.

٦- على رئيس الحكومة والوزراء توقيع المراسيم المتّخذة لوضع قرارات مجلس الوزراء موضع التنفيذ خلال مهلة أقصاها خمسة عشر يوماً تلي تاريخ اتّخاذ القرار وإلا اعتُبر المرسوم بحكم الموقّع عند انتهاء هذه المهلة ويُنشر في الجريدة الرسمية.

**المادة ٦٧ (المعدلة بالقانون الدستوري)
الصادر في ١٧/١٠/١٩٢٧)**

للوزراء أن يحضروا إلى المجلس أَنْ شاؤوا وأن يُسمعوا عندما يطلبون

المواضيع الأساسية فإنّها تحتاج إلى موافقة ثلثي عدد أعضاء الحكومة المحدّد في مرسوم تشكيلها. ويُعتبر مواضيع أساسية ما يأتي:

تعديل الدّستور، إعلان حالة الطوارئ والفاوّها، الحرب والسلم، التعبئة العامة، الاتفاقيات والمعاهدات الدوليّة، الموازنة العامة للدولة، الخطة الإنمائيّة الشاملة وطويلة المدى، تعيين موظفي الفئة الأولى وما يعادلها، إعادة النظر في التقسيم الإداري، حلّ مجلس النّواب، قانون الانتخابات، قانون الجنسية، قوانين الأحوال الشخصية، إقالة الوزراء.

**المادة ٦٧ (المعدلة بالقانون الدستوري)
الصادر في ١٧/١٠/١٩٢٧)**

للوزراء أن يحضروا إلى المجلس أَنْ شاؤوا وأن يُسمعوا عندما يطلبون

الكلام ولهم أن يستعينوا بمن يرون من عمال إدارتهم. وعلى الوزراء حضور جلسات الهيئة العامة لمجلس النواب ولا يجوز غيابهم إلاّ بعدر شرعى، كما عليهم المثل شخصياً أمام اللجان إذا طلبت ذلك.

- **المادة ٦٩** (المعذلة بالقانون الدستوري الصادر في ١٩٢٧/١٠/١٧ والملغاة بالقانون الدستوري الصادر في ١٩٢٩/٥/٨ والمنشأة بالقانون الدستوري الصادر في ١٩٩٠/٩/٢١) (١٩٩٠/٩/٢١)

١- تُعتبر الحكومة مستقيلة في الحالات التالية:

أ- إذا استقال رئيسها.

ب- إذا فقدت أكثر من ثلث عدد أعضائها المحدد في مرسوم تشكيلاها.

ج- بوفاة رئيسها أو خلوّ موقعه لأيّ علة كانت تحول دون ممارسته لصلاحياته.

د- عند بدء ولاية رئيس الجمهورية.

هـ- عند بدء ولاية مجلس النواب.

الكلام ولهم أن يستعينوا بمن يرون من عمال إدارتهم.

- **المادة ٦٩** (المعذلة بالقانون الدستوري الصادر في ١٩٢٧/١٠/١٧ والملغاة بالقانون الدستوري الصادر في ١٩٢٩/٥/٨ والمنشأة بالقانون الدستوري الصادر في ١٩٩٠/٩/٢١) (١٩٩٠/٩/٢١)

١- تُعتبر الحكومة مستقيلة في الحالات التالية:

أ- إذا استقال رئيسها.

ب- إذا فقدت أكثر من ثلث عدد أعضائها المحدد في مرسوم تشكيلاها.

ج- بوفاة رئيسها.

د- عند بدء ولاية رئيس الجمهورية.

هـ- عند بدء ولاية مجلس النواب.

مشروع الاصلاحات الدستورية

بهدف انتظام ممارسة السلطة

و- عند نزع الثقة منها من قبل المجلس النيابي بمبادرة منه أو بناء على طرحها الثقة.

٢- تكون إقالة الوزير بمرسوم يوقعه رئيس الجمهورية ورئيس الحكومة بعد موافقة ثلاثة أعضاء الحكومة.

٣- عند استقالة الحكومة أو اعتبارها مستقيلة يصبح مجلس النواب حكماً في دورة انعقاد استثنائية حتى تأليف حكومة جديدة ونيلها الثقة.

- المادّة ٧٠ (المعدلة بالقانون الدستوري الصادر في ١٩٩٠/٩/٢١)

"تُخضع الأفعال الجرمية التي يرتكبها رؤساء مجلس الوزراء والوزراء أثناء قيامهم بأعمالهم الوزارية، والمرتبطة مباشرة أو بصورة غير مباشرة بأعمالهم الوزارية، لصلاحية المحاكم الجزائية العادلة".

"كما يحقّ لعشرة نواب طلب اتهامهم بارتكابهم الخيانة العظمى أو بإخلالهم بالواجبات المرتبة عليهم، أمام لجنة تحقيق عليا مؤلّفة من نائبين، ينتخبهما

و- عند نزع الثقة منها من قبل المجلس النيابي بمبادرة منه أو بناء على طرحها الثقة.

٢- تكون إقالة الوزير بمرسوم يوقعه رئيس الجمهورية ورئيس الحكومة بعد موافقة ثلاثة أعضاء الحكومة.

٣- عند استقالة الحكومة أو اعتبارها مستقيلة يصبح مجلس النواب حكماً في دورة انعقاد استثنائية حتى تأليف حكومة جديدة ونيلها الثقة.

- المادّة ٧٠ (المعدلة بالقانون الدستوري الصادر في ١٩٩٠/٩/٢١)

مجلس النواب أن يتّهم رئيس مجلس الوزراء والوزراء بارتكابهم الخيانة العظمى أو بإخلالهم بالواجبات المرتبة عليهم ولا يجوز أن يصدر قرار الإتهام إلا بغالبية الثالثين من مجموع أعضاء المجلس. ويحدّد قانون خاص شروط مسؤولية رئيس مجلس الوزراء والوزراء الحقوقية.

مجلس النواب بالأكثريّة المطلقة من أعضائه في الجلسة المنصوص عنها في المادة /٤٤/ من الدّستور، وثلاثة قضاة يتمّ تعيين واحد منهم من مجلس القضاء الأعلى ومن رؤساء غرفمحكمة التمييز والثاني من مكتب مجلس شوري الدولة ومن رؤساء الغرف والثالث من مكتب ديوان المحاسبة من رؤساء للهيئات."

-المادة ٧١ (المعَدلة بالقانون الدّستوريي
الصادر في ١٩٩٠/٩/٢١)

يحاكم رئيس مجلس الوزراء أو الوزير المتّهم أمام المجلس الأعلى.

"يرأس القاضي المعين من مجلس القضاء الأعلى لجنة التحقيق العليا التي تقوم بالتحقيق في طلب الاتهام، وتتمتّع، من أجل ذلك، بصلاحيات قاضي التحقيق كاملة، وتقرّر بنتيجه، إما حفظ الاتهام أو الانهاء، وتتّخذ قراراتها بالأكثريّة العاديّة. عند الاتهام، يُحال الملف أمام محكمة عدل الجمهوريّة المؤلّفة من خمسة قضاة، إثنان يعيّنونها مجلس القضاء الأعلى من رؤساء غرف التمييز والاستئناف، وقاضٍ من رؤساء

-المادة ٧١ (المعَدلة بالقانون الدّستوريي
الصادر في ١٩٩٠/٩/٢١)

يُحاكم رئيس مجلس الوزراء أو الوزير المتّهم أمام المجلس الأعلى.

مشروع الاصلاحات الدستورية

بهدف انتظام ممارسة السلطة

غرف مجلس شورى الدولة، يعيّنه مكتب مجلس شورى الدولة، وأحد رؤساء الغرف في ديوان المحاسبة، يعيّنه مكتب ديوان المحاسبة، وأحد القضاة من رؤساء الوحدات في وزارة العدل، ويتمثل الادعاء العام بالنائب العام لدى محكمة التمييز أو من ينتمي إليه. تُتخذ القرارات بالأكثرية من أعضاء المحكمة، وت تخضع قرارات محكمة عدل الجمهورية للاستئناف في مهلة شهر واحد من صدورها أمام الهيئة العامة لمحكمة التمييز. وسيصدر قانون خاص يحدد أصول المحاكمة أمام كل من لجنة التحقيق العليا ومحكمة عدل الدولة والهيئة العامة لمحكمة التمييز.

الباب الثالث

أ- إنتخاب رئيس الجمهورية:

المادة ٧٣

قبل موعد انتهاء ولاية رئيس الجمهورية بمدة شهر على الأقل أو شهرين على الأكثر يلتئم المجلس بناءً على دعوة من رئيسه لانتخاب الرئيس الجديد وإذا لم يُدعَ المجلس لهذا

الباب الثالث

أ- إنتخاب رئيس الجمهورية:

المادة ٧٣

قبل موعد انتهاء ولاية رئيس الجمهورية بمدة شهر على الأقل أو شهرين على الأكثر يلتئم المجلس بناءً على دعوة من رئيسه لانتخاب الرئيس الجديد وإذا لم يُدعَ المجلس لهذا

الغرض فإنه يجتمع حكماً في اليوم العاشر الذي يسبق أجل انتهاء ولاية الرئيس.

الغرض فإنه يجتمع حكماً في اليوم العاشر الذي يسبق أجل انتهاء ولاية الرئيس.

"يعتبر مستقiliاً حكماً النائب، أو الشیخ، الذي يتغیّب دون عذر شرعی عن جلسة الانتخاب ثلاثة مرات، وتنخفض بالنتیجة نسبة الغالبیات المحددة في الاستقالة أو اعتبار النائب مستقiliاً، وفقاً لما هو منصوص عنه في المادة ٤٩ / من الدستور بنسبة انخفاض عدد النواب الناتج عن الوفاة أو الاستقالة أو اعتبار النائب مستقiliاً، وفقاً لما هو منصوص عنه أعلاه."

ب- في تعديل الدستور

-المادة ٧٧ (المعدلة بالقانون الدستوري الصادر في ١٧/١٠/١٩٢٧ وبالقانون الدستوري الصادر في ٢١/٩/١٩٩٠)

يمكن أيضاً إعادة النظر في الدستور بناء على طلب مجلس النواب فيجري الأمر حينئذ على الوجه الآتي:

يحقّ مجلس النواب في خلال عقد عادي وبناء على اقتراح عشرة من

ب- في تعديل الدستور

-المادة ٧٧ (المعدلة بالقانون الدستوري الصادر في ١٧/١٠/١٩٢٧ وبالقانون الدستوري الصادر في ٢١/٩/١٩٩٠)

يمكن أيضاً إعادة النظر في الدستور بناء على طلب مجلس النواب فيجري الأمر حينئذ على الوجه الآتي:

يحقّ مجلس النواب في خلال عقد عادي وبناء على اقتراح عشرة من

مشروع الاصلاحات الدستورية

بهدف انتظام ممارسة السلطة

أعضائه على الأقل أن يبدي اقتراهه بأكثرية الثلثين من مجموع الأعضاء الذين يتالف منهم المجلس قانوناً بإعادة النظر في الدستور.

على أن المواد والمسائل التي يتناولها الاقتراح يجب تحديدها وذكرها بصورة واضحة، فيبلغ رئيس المجلس ذلك الاقتراح إلى الحكومة طالباً إليها أن تضع مشروع قانون في شأنه، فإذا وافقت الحكومة المجلس على اقتراهه بأكثرية الثلثين وجب عليها أن تضع مشروع التعديل وتطرحه على المجلس خلال أربعة أشهر وإذا لم توافق عليها أن تعيد القرار إلى المجلس ليدرسه ثانية، فإذا أصرّ المجلس عليه بأكثرية ثلاثة أرباع مجموع الأعضاء الذين يتالف منهم المجلس قانوناً، فلرئيس الجمهورية الحق بحل مجلس النواب وإجراء انتخابات جديدة في خلال ثلاثة أشهر، فإذا أصرّ المجلس الجديد على وجوب التعديل وجب على الحكومة الإنصياع وطرح مشروع التعديل في مدة أربعة أشهر.

أعضائه على الأقل أن يبدي اقتراهه بأكثرية الثلثين من مجموع الأعضاء الذين يتالف منهم المجلس قانوناً بإعادة النظر في الدستور.

على أن المواد والمسائل التي يتناولها الاقتراح يجب تحديدها وذكرها بصورة واضحة، فيبلغ رئيس المجلس ذلك الاقتراح إلى الحكومة طالباً إليها أن تضع مشروع قانون في شأنه، فإذا وافقت الحكومة المجلس على اقتراهه بأكثرية الثلثين وجب عليها أن تضع مشروع التعديل وتطرحه على المجلس خلال أربعة أشهر وإذا لم توافق عليها أن تعيد القرار إلى المجلس ليدرسه ثانية، فإذا أصرّ المجلس عليه بأكثرية ثلاثة أرباع مجموع الأعضاء الذين يتالف منهم المجلس قانوناً، فلرئيس الجمهورية حقه حينئذ إما إجابة المجلس إلى رغبته أو الطلب من مجلس الوزراء حلّه وإجراء انتخابات جديدة في خلال ثلاثة أشهر، فإذا أصرّ المجلس الجديد على وجوب التعديل وجب على الحكومة الإنصياع وطرح مشروع التعديل في مدة أربعة أشهر.

ج - أعمال مجلس النواب

الباب الرابع: تدابير مختلفة

أ- المجلس الأعلى

الباب السادس:

أحكام نهائية مؤقتة

المادة ٩٥ (المعدلة بالقانون الدستوري الصادر في ١٩٤٣/١١/٩ وبالقانون الدستوري الصادر في ١٩٩٠/٩/٢١)

على مجلس النواب المنتخب على أساس المناصفة بين المسلمين والمسيحيين اتخاذ الإجراءات الملائمة لتحقيق إلغاء الطائفية السياسية وفق خطة مرحلية وتشكيل هيئة وطنية برئاسة رئيس الجمهورية، تضم بالإضافة إلى رئيس مجلس النواب ورئيس مجلس الوزراء شخصيات سياسية وفكرية واجتماعية.

مهمة الهيئة دراسة واقتراح الطرق الكفيلة بإلغاء الطائفية وتقديمها إلى مجلسي النواب والوزراء ومتابعة تنفيذ الخطة المرحلية.

ج - أعمال مجلس النواب

الباب الرابع: تدابير مختلفة

أ- المجلس الأعلى

الباب السادس:

أحكام نهائية مؤقتة

المادة ٩٥ (المعدلة بالقانون الدستوري الصادر في ١٩٤٣/١١/٩ وبالقانون الدستوري الصادر في ١٩٩٠/٩/٢١)

على مجلس النواب المنتخب على أساس المناصفة بين المسلمين والمسيحيين اتخاذ الإجراءات الملائمة لتحقيق إلغاء الطائفية السياسية وفق خطة مرحلية وتشكيل هيئة وطنية برئاسة رئيس الجمهورية، تضم بالإضافة إلى رئيس مجلس النواب ورئيس مجلس الوزراء شخصيات سياسية وفكرية واجتماعية.

مهمة الهيئة دراسة واقتراح الطرق الكفيلة بإلغاء الطائفية وتقديمها إلى مجلسي النواب والوزراء ومتابعة تنفيذ الخطة المرحلية.

مشروع الاصلاحات الدستورية

بهدف انتظام ممارسة السلطة

وفي المرحلة الانتقالية:

أ- تمثّل الطوائف بصورة عادلة في تشكيل الوزارة.

ب- تُلغى قاعدة التمثيل الطائفي ويعتمد الاختصاص والكفاءة في الوظائف العامة والقضاء والمؤسسات العسكرية والأمنية والمؤسسات العامة والخالطة وفقاً لمقتضيات الوفاق الوطني في الوظائف التي تملأ بالامتحان أو بالتعاقد أو بإجارة الخدمات أو بصورة إستنسائية، باستثناء وظائف الفئة الأولى فيها وفي ما يعادل الفئة الأولى فيها وتكون هذه الوظائف مناسبة بين المسيحيين والمسلمين دون تخصيص أية وظيفة لأية طائفة مع التقيد بمبدأي الاختصاص والكفاءة.

وفي المرحلة الانتقالية:

أ- تمثّل الطوائف بصورة عادلة في تشكيل الوزارة.

ب- تُلغى قاعدة التمثيل الطائفي ويعتمد الاختصاص والكفاءة في الوظائف العامة والقضاء والمؤسسات العسكرية والأمنية والمؤسسات العامة والخالطة وفقاً لمقتضيات الوفاق الوطني باستثناء وظائف الفئة الأولى فيها وفي ما يعادل الفئة الأولى فيها وتكون هذه الوظائف مناسبة بين المسيحيين والمسلمين دون تخصيص أية وظيفة لأية طائفة مع التقيد بمبدأي الاختصاص والكفاءة.

الفصل الرابع

المؤتمر المسيحي الدائم

تحت عنوان "انظروا الواقع وتبصّروا فيه"، ورغبة في الدعوة إلى إعادة العمل السياسي والروحي والانساني إلى حقيقته المتآصلة في الزمان والمكان، وانطلاقاً من المهمة - الواجب التي يدعو إليها الواقع، أطلق "اتحاد أورا" بجمعياته الأربع: (اوسيب لبنان، لابورا، نبض الشباب، أصدقاء الجامعة اللبنانية)، وتجمّع "لبنانيون من أجل الكيان" وتجمّع "وحدة ورؤية" و"لقاء الإثنين-كسروان" نداء إلى المسيحيين وشركائهم في الوطن، سياسيين وروحين، دعاهم فيه إلى التضامن والعمل من أجل مجتمع أكثر إنسانية وانتاجية، من حيث القيم التي تدعوه إلى المشاركة في تحمل المسؤولية تجاه لبنان في هذا الظرف العصيب على الصُّمُد كافية. وقد تلا النداء الأب طوني خضره رئيس "اتحاد أورا" في خلال مؤتمر صحافي عُقد في القاعة الكبرى لدير مار الياس-antulias في ٢ شباط ٢٠٢٣.

وقد وقَّع على هذا النداء مئات المؤيدين لمضمونه، كما انضمت لاحقاً عشرات المجموعات والروابط والجمعيات إلى "المؤتمر المسيحي الدائم" الذي دعا إليه النداء الآتي:

نداء تأسيسيٌّ لمؤتمر مسيحيٍّ دائمٍ موجّه إلى جميع اللبنانيين

"انظروا الواقع وتبصّروا فيه"

نوجّه هذا النداء في لحظة بلغ فيها لبنان قعر الهاوية التي لا يمكن لأحد أن يتجاهلها أو يتنصل من المسؤولية تجاه انحدارنا إليها، فالتهرب من المسؤولية هو في حد ذاته خيانة لطبيعة المهمة السياسية كأشرف عمل يُدعى إليه الإنسان بحكم كرامته الإنسانية وعيش الحرية والمعيشة.

وبالرغم من الظلم المحيط بنا من جميع الجهات، جلنا بنظرنا في الهاوية، فرأينا من انزلق معنا إلى الانهيار، وعرفنا من نجا منه.

- معنا في الهاوية اللبنانيون يبحثون عن الدواء ولا يجدونه.

- معنا أطفال يصرخون جوغاً لأنّهم لا يجدون الحليب.

- معنا أجداد يتحسرون على حياة أضاعوها في سبيل وطن هدمته عصابة تجّار مال وتّجار دم.

- معنا شباب يتسلّلون بطاقة هجرة إلى أي بلد من بلاد الناس، وأمهات وأباء يبكون خسارة فلذات الأكباد.

- معنا لبنانيون انفجرت بهم عاصمتهم فتحولوا أشلاء على المرفأ أو جرحى أو مشرّدين، أو ثواراً يطلبون العدالة لدماء أبنائهم، فيُجاهبون بقانون فصّله المجرمون على قياس جرائمهم، وقضاء أصبح منقلباً على نفسه يلزم منه من يفصل في نزاعات أهله.

- معنا طلّاب يخسرون علمهم في المدرسة والجامعة، لأنّ التعليم أصبح على سعر صرف الدولار السياسي المُحلّق بلا سقف.

- معنا لبنانيّون كفروا بالسلطة وأهلهما، ويتلون كلّ يوم آيات الدّعاء برحيلهم واضمحلال شرّهم.

- معنا مسيحيّون خائفون على وجودهم وحضورهم، مع استفحال سياسة قضم الحقوق وبيع الأراضي واحتلالها، فيما زعموا نا يتلهّون بأنانياتهم وحفلات التخوين المتبادلة.

- معنا موظّفون، عسكريّون، معلّمون، وأصحاب مهن متّوّعة، ذوو كرامة وعنفوان، أكل وحش الغلاء رواتبهم، وسرق منهم جنى العمر، يسكنون على جرّهم ملحاً، ويرفضون أن يتحوّلوا إلى متسولّي أبسط الحقوق، فيموتون على أبواب المستشفيات أو يعيشون بصمت مأساتهم المتّوّعة.

- معنا ضحايا سلاح غير شرعيٍّ ومتفّلت، وضحايا إهمال يسقطون كلّ يوم، ولا من يسأل.

- معنا في الهاوية هؤلاء كلّهم ، واللائحة تطول...

ونظرنا أكثر في قعر الهاوية فاستفقدنا الكثرين، وأدركنا أنّهم ليسوا معنا بل " علينا " :

- لم نجد معنا أهل السلطة، بل رأيناهم يعيشون في نعيم أموالنا التي نهبوها...

- لم نجد معنا دولتنا بجميع أجهزتها وسلطاتها، لأنّها أصبحت في جيبة الزعيم وفي فوهة سلاح قوى الأمر الواقع.

- لم نجد معنا أحداً من أبناء الفساد لأنّهم يتلهّون بعدّ غنائمهم من عرقنا ودمائنا...

الواقع المرّ دفعنا إلى التأكّد من أن حبل الصعود من الهاوية لن يرميه إلينا أحد من هؤلاء. لن نخرج إلى النور إلا بتضامننا مع بعضنا البعض، نحن أصحاب الإرادات الخيرة العالقون في الهاوية.

أمام هذا الواقع المأساوي للعمل السياسي وما خلفه من أزمات، التقينا "اتحاد أورا" بجمعيّاته الأربع: "الاتحاد الكاثوليكي العالمي للصحافة- لبنان" (أوسيب لبنان)، لا بورا، أصدقاء الجامعة اللبنانيّة (أوليب)، ونبض الشباب (كرؤاكت) مع تجمّع "لبنانيّون من أجل الكيان"، لقاء "وحدة ورؤيّة" و"لقاء الإثنين- كسروان"، لنوجّه هذا النداء إلى جميع القوى المسيحيّة بوجه خاصّ والشريكة في الوطن واللبنانيّة بوجه عام بمثابة دعوة بعنوان: "انظروا الواقع وتبصّروا فيه".

نرحب من خلال هذه الدّعوة أن نعيد إلى العمل السياسي حقيقته المتّصلة في الزمان والمكان، كعمل حضاري يرقى إلى ترقّ حقيقي. فالترقّ هو مقياس الفعل السياسي وهو في أصل كلّ سلام مجتمعيّ. على هذا الأساس يُقاس النظر إلى الواقع والتّبصّر فيه من منطلق قراءة علامات الأزمنة والانطلاق إلى المهمّة التي يدعونا إليها الواقع.

من هنا نبدأ

أولاًً - إننا ننادي جميع المسؤولين السياسيين:

انظروا واقعكم وأحسنوا قراءة ما وصلتم إليه. لا أحد غيركم مسؤول تجاهه لنظركم في الأشياء والممارسة القائمة على أساسه. وأول ما يسألكم واقعكم:

- كم ستعمرون من الأحقاد الميتة وحفلات الإلغاء المتبادل بعد، حتى تصحوا إلى ما تجرّون مجتمعكم إليه؟

- كم من الأساطير الشخصية ست Hijikون، حتى تستفيقوا من وهم أن كل واحد منكم هو الفرقة الوحيدة الناجية؟

- كم انهيار اقتصادي ستختلفون بعد، حتى تدركوا أن اقتصاد بلد، لا يعني جيبة زعيم؟

- كم خطّة إنقاذية ستضعون قبل أن تصل البلاد إلى قعر الانهيار فتدركون أن النجاة من هذه الحالة شأن مستحيل؟

- كم من الوقت ستنتظرون لتطبيق التعديلات الدستورية المنشقة عن اتفاق الطائف الذي عثتم به تكتيلاً، جاعلتين وجهة نظر؟

- كم من فرص إنقاذ للوطن فوّتم على مدى عشرات السنين، ولم تدركوا بعد حالة السقوط التي تأبون الإقرار بها؟

- كم من الوزارات والإدارات مذهبتم وطيفتم، وجعلتموها لففة دون أخرى، ولم تعوا أنكم بذلك تمزّقون العيش المشترك للبنانيين؟

- أي محكمة تاريخ أفسى ترقبون بعد، حتى تُمعنوا التفكير في واقعكم، علّكم تتباّصرون فيه؟ وأي دينونة أرعب تنتظرون أن تُدانوا فيها، حتى ترتدوا عن غيّكم السياسي هذا؟

ثانية- إننا ننادي المسيحيين:

١- جميع المسؤولين السياسيين المسيحيين

لا نعتقد أن الواقع الحالي الذي وصلنا إليه لا ينادي السياسيين المسيحيين ويسألهم: انظروا الواقع وتبصّروا فيه.

- كم من الارتجال الصبياني والراهقة السياسية ستبغون بعد، حتى تكفوا عن تهديم ما صادرتموه مما ائتمنكم عليه المسيحيون وتاريخ الحضارة المسيحية في هذا البلد؟

- كم من الشباب ستهجرون، وكم من البيوت سترغون بعد، حتى تدركوا أن هذه الطريق لن تؤدي سوى إلى القضاء على الوجود المسيحي الفاعل في لبنان والشرق؟

انظروا واقعكم بمكاشفة تاريخية، فهناك حقيقتكم غير المخفية لا عنكم ولا عن سواكم. وإذا اهتديتם إليها تجدون البصر الحقيقي.

واقعكم أنّكم منقسمون، ومحطّات هذا التاريخ تعرفونها، ومنكم من قام بها خير قيام. والحقيقة أنّ من ينقسم على ذاته يخرب، وهذا ما مارستموه حتى كرستموه بالدماء وألوان الممارسات، ونسجتم له سردّيات ولفقتم له أخباراً.

إنّ حقائق تاريخكم السياسي هذه، تحتم عليكم مراجعة دقيقة لا للخيارات فحسب، بل للمنطلقات، حتى تهتدوا إلى المهمة الحضارية التي أنتم مدعوون إليها في سياق التجربة اللبنانية التي يُنضجها التاريخ عند كلّ أزمة سياسية، لتتبلور أكثر فأكثر، لهذا نكرر: انظروا الواقع وتبصّروا فيه.

هذه المهمة الحضارية لا بدّ من أن تقوم على أساس حقيقة لا مفرّ منها يختصرها كتاب الأمثال بالقول: "صلاح الصدّيقين ترتبط المدينة، بإبادة الأشرار تطرّب. ببركة المستقيمين تعلو المدينة، وبكلام الأشرار تهدم" (أم ١١، ١٠-١١). الإشكالية الأولى هي إذا إشكالية أخلاقية سياسية. ولا مفرّ من توبية تاريخية بالدرجة الأولى على هذا الصعيد، حتى تصفو النظرة فيستقيم الفعل السياسي.

ولا يستقيم الفعل السياسي إلا على أساس التمييز، فأي سياسة تبغي الخير العام لا تقوم من دون موهبة التمييز، أي قراءة علامات الأزمنة. فأي تمييز على سبيل المثال عندما يصير المسيحيون عاملًا من عوامل تعطيل الواجب الدستوري في انتخاب رئيس للجمهورية؟ واللائحة الكارثية على المسيحيين والوطن نتيجة عدم التمييز هذا تطول بدءًا من مواضيع النزوح السوري، القنبلة الموقوتة ديموغرافيًا وإنسانيًا واقتصاديًا وسياسيًا وأمنيًا، واللجوء الفلسطيني، والتجنيس العشوائي، والقضايا التربوية، والملفات الصحية، والهندسات المالية، وبيع واستبدال الأراضي والمشاعرات واحتلالها. ولن ينجو المسيحيون من هذه الكوارث إلا بإيلاء رجال الفكر المسيحييندور الأساسي في عملية بناء لبنان، سياسياً، ثقافياً، اجتماعياً وأخلاقياً، عبر تنشئة الأجيال المسيحية على مبادئ وأخلاق وقيم تمكّنها من الصمود في لبنان، وإعداد رجال دولة يؤتمنون على مستقبل المسيحيين في لبنان من خلال إعلاء الخير العام فيه فوق كل اعتبار.

٢ - جميع المسؤولين المسيحيين الروحيين

إنطلاقاً من واجب المسؤولين الروحيين في نشر كلمة الإنجيل، وفي خدمة البشرية، واستلهاماً لمقررات المجمع المركوني الفاتيكانى الثاني، ولرسائل البابوات، ولوثيقة "رجاء جديد للبنان" التي أعلنها البابا القديس يوحنا بولس الثاني في بيروت، تتحمّل الكنيسة مسؤولية كبيرة في التحضير لتبوية جماعية تطال السياسي والعلمانى والمسؤول الروحي والعامل الإجتماعي... وعلى الكنيسة الشروع بإعداد خطتين تستندان إلى رؤية استراتيجية واضحة:

أ - خطة تعليمية تثقيفية تعمل على ترسيخ القيم الإنجيلية وتعزيز المبادئ المسيحية ولاسيما العائدة لكرامة الشخص البشري، والخير العام والتضامن والتكافل، والتوجيه السليم للتجذر في الأرض والبقاء في الوطن مهما كانت الصعوبات والتحديات، وللعمل في الشأن العام.

بـ- خطة تنفيذية إجرائية تعمل على إعادة نظر في عمل المؤسسات الكنسية وهيكلياتها، حتى تطبق المبادئ المذكورة أعلاه، فتكون أكثر شهادة للمحبة المسيحية وللملائكة الله كما أرادها سيدها أن تكون في العالم وليس من هذا العالم، وكما قال فيها المجمع المسكوني الفاتيكان الثاني إنّها: " بمثابة السرّ، أي العلامة والأداة في الاتحاد الصميم بالله ووحدة الجنس البشري برمته" (ك ١). وهذا يقتضي بالدرجة الأولى التنسيق والتشبيك بين المؤسسات المسيحية (الكنسية والاجتماعية...) من ضمن رؤية واضحة.

أمّا من الناحية الاقتصادية، فنرى أنّه على الكنيسة (البطيريركيات، والأبرشيات، والرهبانيات...) وضع الأوقاف في خدمة الشعب ضمن خطط واضحة تساهمن في صموده، والولوج إلى الاقتصاد المنتج الخلاق عبر المساهمة مع أصحاب المبادرات الناجحة، وسيّرات ورجال الأعمال المسيحيين في لبنان والانتشار في خلق مشاريع مستدامة ومراكز إنتاج تكنولوجية متقدمة وغيرها، في البلدان اللبنانيّة على امتداد الوطن، لتأمين عشرات الآف فرص العمل المستدامة للشباب المسيحي حامل الشهادات العالية.

وتقوم هاتان الخطتان على أساس التعاون، أي أنّ المستقبل المسيحي في خدمة الخير العام لن يكون إلا عبر الانفتاح التام على ثقافة التعاون والمشاركة والمساواة بين القوى المسيحية السياسية في إدارة شؤون البلد، أكان ذلك على المستوى التشريعي أو التنفيذي أو الإداري، بعيداً من سياسات الإقصاء، وعبر عيش القيم المسيحية وأهمّهما خدمة الخير العام. وهذا لن يتحقق إلا إذا بادرت المجموعات الكنسية إلى تأسيس جهاز تنسيقي من أجل الشروع في تحقيق هذا التعاون والتنسيق بين الأحزاب والجمعيات والمؤسسات المسيحية العاملة على أرض الوطن في مواجهة المعضلات الوجودية.

٣ - عموم المسيحيين

إنّ التبصر في ما آلت إليه أوضاعنا يحتم علينا:

- أن نحمل هم بعضنا البعض، فنفلع عن الفئوية القاتلة في معالجة شؤوننا.
فالخلاص لا يكون فردياً فقط، إنّه حكماً فردياً شخصياً وجماعياً.

- أن نفلع عن الخوف على مستقبلنا، فوجودنا في هذا الشرق غير مرتبط بسلطة أو بزعيم، إنّما بسعينا جميعاً إلى أن نكون الخميرة في عجين وطننا، ومنطقتنا، فـ"إذا كان الله معنا، فمن يقوى علينا؟"

- أن نجعل من قرانا وبلداتنا ومدننا موقع رياادة إنتاجية ووطنية، وواحات عيش مشترك.

- أن يكون شبابنا بُناة لبنان الغد، فيتشبّثون بأرضه، ويبينون حياتهم فيه، متمسّكين بحيويتهم وإبداعيّتهم وأخلاقيّتهم، فالمستقبل لهم، ولن يكون إلا كما هم يرغبونه.

- أن تحمل المرأة المسيحية عالياً مشعل التقدّم والتطور والتطلع، لها ولأبنائها ولل الوطن.

- أن يبني الأهل أجيالاً لبنيانٍ واعية، متحرّرة من سلطان الإعلام التieiسي الذي تمارسه بعض وسائل التواصل الاجتماعي وبعض وسائل الإعلام المغرضة.

ثالثاً- إنّا ننادي شركاءنا في الوطن :

لا نعتقد أنّ الواقع الحالي الذي وصلنا اليه لا ينادي شركاءنا في الوطن للنظر والتفكير، لهذا نكرر: انظروا الواقع وتبصّروا فيه.

- وهنا نسألكم بعدها قبضتكم على زمام الأمور في البلاد بعد اتفاق الطائف:
- كيف، ترتضون أن تصير الدولة اللبنانية دولة فاسدة، ومفسدة، ومنهوبة وعلى
شفير الإنهاك الكامل، ومشروعة فيها الحدود السائبة والتهريب، والسمسرات
والتزوير...؟
- كيف تتسافقون إلى ضرب الثوابت الوطنية اللبنانية القائمة على المشاركة؟
- أيّ وطن بنيت لجميع اللبنانيين؟
- أيّ مستقبل ورخاء اقتصادي أمنتم للشباب اللبناني الذي تركتموه حائرًا منكسرًا
 أمام أبواب السفارات والجهول، يطمح إلى بلد يحميه ويضمن مستقبلاً؟
- أيّ سلطة قضائية بنيت، وأيّ قوانين صنتم بتعسّفكم في ممارسة حقوقكم،
 حتى غدا العدل منتقضاً وانتقامياً في وطننا، يخشى المواطنون اللجوء إليه.
- أيّ جامعة لبنانية حافظتم عليها؟ أيّ مؤسسات تربوية واجتماعية ضمن حقّ
 المواطن في التعليم والصحة أنشأتم؟ أيّ قوانين سنتم لصلاحة المواطن في
 عمر الشباب؟ وأيّ بُنى تحتية بنيت؟

كفانا مراهنات تضرب الكيان والدولة، ساعة بالاستقواء بقوى خارجية شقيقة
 أو وافدة، وساعة بوصاية أو بطلب رضى دولة عربية أو أجنبية.

إنّا على إيمانٍ راسخ أنّ خصوصيّة لبنان وتاريخ العيش المشترك فيه يفرضان
 المعادلة الآتية: إما أن تكون معاً أو لا تكون. ولهذه المعادلة براهين تاريخية، لعلّ الحرب
 اللبنانية أسطع برهان على أنّ أيّ جماعة تتّوهم أنّها ناجية أو تنجو بذاتها من دون سواها
 قد اختبرت ما هي نتائج وأثمان هذا التّوهم. إنّ الأزمة التي نمرّ بها لا يأتي حلّها من
 الخارج، بل من إبداع الداخل كما فعل اللبنانيون سابقًا، حتى لو تدخل الخارج وساعد.

فَلِبَنَانَ لَنْ يَخْرُجَ مِنْ أَزْمَاتِهِ إِلَّا بِتَرتِيبِ أَوْلَوَيَاتِ الْخَصُوصِيَّةِ الْلَّبَنَانِيَّةِ مِنْ جَدِيدٍ، إِذَا كَانَ كُلُّ طَرْفٍ سَيْبَقِي رَهْنَ الْمَاضِي وَالْحَسَابَاتِ الْضَّيْقَةِ وَالْأَحْقَادِ الدَّفِينَةِ، فَلَنْ نَأْمِلَ أَيِّ مَسْتَقِيلٍ إِلَّا اسْتِمْرَارُ الدَّمَارِ؛ لَكِنْ إِذَا عَدْنَا إِلَى أَصْلِ مِيثَاقَنَا الْوَطَنِيِّ نَجِدُ أَنَّ هَذَا الْمِيثَاقَ قَدْ بُنِيَ عَلَى أَسْسٍ إِيمَانِيَّةٍ وَنَظَرَةٍ لِلإِنْسَانِ قَائِمَةٌ عَلَى أَنَّ كُلَّ إِنْسَانٍ مُسَاوٍ لِكُلَّ إِنْسَانٍ بِعَامَّةٍ وَفِي لَبَنَانِيَّتِهِ بِخَاصَّةٍ. وَهَذَا مَا كَانَ لِيَكُونَ لَوْلَا أَنَّ لِلَّبَنَانِيِّينَ تَارِيخًا مِنَ الْعِيشِ الْمُشْتَرِكِ ارْتَضَوهُ. وَعَنْ هَذَا التَّارِيخِ وَعَنْ هَذِهِ الْقِيمِ وُلِّدَتْ إِرَادَةُ لَبَنَانِيَّةٍ مُوَحَّدةً وَمُوَحَّدةً أَثْبَتَتْ ذَاتَهَا رَغْمَ سَنِيِّ الْحَرْبِ الطَّوِيلَةِ.

مِنْ هَذَا الْمَنْطَلِقَ نَعْتَقِدُ أَيْضًا أَنَّ مَنْ يَرَاهُنَ عَلَى مُتَغَيِّرَاتِ خَارِجِيَّةٍ إِقْلِيمِيَّةٍ أَوْ دُولَيَّةٍ أَوْ مَنْ يَرَاهُنَ عَلَى لَعْبَةِ دِيمُوغرَافِيَّةٍ أَوْ عَلَى هَجْرَةِ أَوْ لَجوَءِ أَوْ نَزُوحِ أَوْ عَلَى يَأْسٍ لِيَحْقِّقَ طَمَوْحًا سِيَاسِيًّا، أَوْ مَا شَابَهُ، فَلَيَتَعَلَّمَ مِنْ دُرُوسِ الْمَاضِيِّ.

لَذَا "اَنْظُرُوا الْوَاقِعَ وَتَبَصَّرُوا فِيهِ"، وَلَنَعْتَقِدُ الْعَزْمَ مَعًا كَمَا أَرَادَ التَّارِيخُ أَنْ نَكُونَ مَعًا أَوْ لَا نَكُونُ.

رابعًا- إِنَّا نَنَادِيُ الْلَّبَنَانِيِّينَ بِعَامَّةٍ :

أَيْهَا الْلَّبَنَانِيُّونَ، لَبَنَانُ حَيَاتِنَا، هَوَاؤُنَا، شَمَسُنَا، اقْتَصَادُنَا، ازْدَهَارُنَا، عِيشُنَا الْوَاحِدُ وَمُسْتَقْبَلُنَا، لَا نَعْتَقِدُ أَنَّ الْوَاقِعَ لَا يَنَادِينَا إِلَى النَّظَرِ وَالْتَّفَكُّرِ، لَذَا نَكْرُّ: لَنَنْظُرَ الْوَاقِعَ وَنَتَبَصَّرَ فِيهِ.

لَقَدْ وَصَلْنَا مَعًا إِلَى وَاقِعٍ مَأْسَاوِيٍّ نَتِيْجَةٌ مَمَارِسَاتِ سِيَاسِيَّةٍ عَقِيمَةٍ أَوْصَلَتْنَا إِلَى هَذَا الدَّرَكَ الْخَطِيرِ الْمَهَدِّدِ لِلْكَيَانِ، إِذَا لَا يَمْكُنُنَا أَنْ نَقُولَ إِنَّا مُغْلُوبُونَ عَلَى أَمْرِنَا أَوْ أَنْ نَضْعَ الْحَقَّ عَلَى سَوَانَا.

نَحْنُ الَّذِينَ سَاهَمْنَا فِي الْوَصْولِ إِلَى مَا وَصَلْنَا إِلَيْهِ، لَعْدَمِ اخْتِيَارِنَا مَنْ يَسْتَحِقُ أَنْ نَوْكِلَ إِلَيْهِ مَهْمَّةَ تَسْبِيرِ شَؤُونِ الْحَكْمِ، وَلَسْكُوتَنَا عَنْ مَسَارَاتِ حَكْمٍ خَاطِئَةٍ أَوْصَلَتْنَا إِلَى قَعْدَ جَهَنَّمِ.

نحن الذين ارتضينا أن نكون تبعين ، انتهازيين و زبائنيين و قبلنا أن تكون حقوقنا منة علينا.

نحن الذين اخترنا أن ننتخب على أساس من هنّا و عزّانا و دعمنا في عدم تطبيق القانون على حساب الكفاءة والجداره.

إذا لم نستبق تداعيات الأزمة فسيكون مستقبلاً في أحسن الأحوال أكثر كارثية من حاضرنا، وواجبنا إيجاد رؤية جامعة واضحة للاتجاه الذي نريد أن نتخذه.

نريد مجتمعاً أكثر تضامناً وإنجازية، وأكثر إنسانية من حيث قيم المشاركة وتحمل المسؤولية تجاه شعبنا وطبيعتنا. نريد مجتمعاً يكون "الموطن- الفرد الشخص" هو محور الرؤية والتفكير والعمل. نريد مجتمعاً لا يسمح بسحق الآخرين، نريد مجتمعاً تعددياً، يتطور فيه الفرد شخصياً، وتطور فيه الجماعات وتتقدّم للعب دور حضاري وإنساني، فيحقق نموذجيته كرسالة في سباق الأمم ويساهم في تقدّم البشرية. نريد مجتمعاً تطمح سلطته السياسية لتوفير السبل لتحقيق هذه الأهداف، وهذه مسؤولية تقع على عاتق مؤسسات الدولة، كما تقع أيضاً على عاتق الأحزاب والتجمّعات ومنظمات المجتمع المدني لبناء مجتمع متين وموحد.

خامساً- رجاونا كبير:

نود هنا أن نذكر بكلام الرجاء الذي قاله البابا القديس يوحنا بولس الثاني إلى الوفد البرلماني اللبناني يوم زاره في ٢٩ آذار ١٩٨٥ ، إذ توجه إليه بالقول: "إن الطابع التعددي لهذا الوفد هو [...] مدعوة أمل [...] أنا مثلكم [...] واثق بأنه بعد سنّ الحرب الطويلة، ليس من السهل تبصر الطريق المؤدي إلى التفاهم والاحترام المتبادل. وليس من السهل أيضاً محو ذكريات مؤلمة ما زالت قادرة ويا للأسف على إذكاء مواقف متشنجـة... كل ذلك صعب لكنه ليس مستحيلاً لا شيء غير قابل

لإصلاح [...] إذا حافظ كل مواطن على ثقة أصيلة في الإنسان وعلى محبة صادقة نحو وطنه. وإنني أعلم أن جميع اللبنانيين متمسكون بتاريخ بلدتهم ويعرفون خصوصاً كيف يعودون بإيمانهم نحو الخالق الأوحد إله المحبة والسلام."

نعم رجاؤنا كبير وهو يقوم على أساس رؤية لا بد من أن تصب في كرامة الشخص البشري والخير العام. فالمهمة المطلوبة من المسيحيين والمسلمين معاً في هذه الأزمة، هي أن يبرهنو عن ريادتهم في رؤية جديدة للبنان تقوم على المبادئ المذكورة أعلاه وتجسد في الأطر الآتية:

١- مشروع سياسي ينقل لبنان إلى مرحلة سياسية جديدة، مبني على الأسس التاريخية للتجربة اللبنانية القائمة على الحرية وإرادة العيش المشترك، في صيغة مشاركة في المناصفة الفعلية في إطار سيادة الدولة الكاملة. هذا المشروع يتجسد واقعياً في إطار استكمال ما أتى في الدستور بعد اتفاق الطائف، وخصوصاً في موضوعي اللامركزية ومجلس الشيوخ، مع ضرورة إصلاح دستوري لبعض المواد الدستورية التي يستغلها السياسيون في صراع السلطة والمصالح لشن عمل الدولة، وإعادة تفسير مفهوم إلغاء الطائفية السياسية، لصالح عقلنته، تماشياً مع حقيقة لبنان كدولة واحدة في التعدد. يحتم ذلك تحديداً واضحاً لمفهوم الدولة المدنية التي تتوافق مع طبيعة المجتمع اللبناني. لا يقل أهمية في هذا المشروع موضوع السياسة الخارجية للدولة على أساس الحياد الإيجابي، الذي يجد توازناً صريحاً بين استقلال لبنان ومصالحه وعلاقاته مع العالم أجمع. ويترجم ذلك كلّه من خلال الأطر القانونية بعد انتظام العمل في المؤسسات الدستورية ولا سيما رئاسة الجمهورية.

٢- لا يكتمل هذا المشروع من دون جرأة لبنانية، مسيحية وإسلامية، في النظر في ممارسة اقتصاد مؤنسن، إذ لا يجوز أن يستمر لبنان في نظام

اقتصادي لا يجاري ما ورد في الدستور. لقد رسمت مقدمة الدستور توجّهاً اقتصادياً. في الفقرة: "ج": "لبنان جمهورية ديمقراطية برلمانية تقوم على احترام الحرّيات العامة، (...)" و: "النظام الاقتصادي اللبناني حرّ يكفل المبادرة الفردية والملكية الخاصة"، والفقرة "ز": "الإنماء المتوازن للمناطق، ثقافياً واجتماعياً واقتصادياً، ركن أساسيٌ من أركان وحدة الدولة واستقرار النظام."

ينقص هذا التوجّه تبنّي خيار اقتصاديٍّ يعيد تكوين البنية الاقتصادية. إذاً لا بد من إصلاح لا انقلاباً على النظام الاقتصادي القائم. هذا من المهمات الملحة. وعلى القادة اللبنانيين أن يبرهنو أنّ خير الفرد والخير العام لا ينفصلان، وهنا يتكمّل المشروع السياسي مع الإصلاح الاقتصادي.

ومن البديهي أنّ الخوض في هذا المعرّك لا يكون من دون إعادة نظر في فهم العمل الحزبي وصلته الوطيدة بالعمل البرلماني. لا بد للأحزاب، مسيحية كانت أو إسلامية، أن تعي أنّ زمن القادة الملهمين قد انتهى، والزمناليّم هو لنماذج السلوك السياسي المقرونة بنماذج التعاون. هناك زمن جديد حزبياً، إما يكون اللبنانيون من رواده وإما سينتهون في الموت التاريخي سياسياً. يتطلّب هذا النموذج صياغة نظام جديد للأحزاب من أهمّ مداميكه ضمان تداول السلطة، وطرق عمل حزبيّ جديد وعصريّ، وعقد العزم على خوض عمل نيابي مشترك أو حكومي مشترك يدفع لبنان إلى التقدّم.

ومن الطبيعي أن يكون الشرط-المدخل لهذا الانتقال وضع قانون انتخابي، يأخذ بعين الاعتبار طبيعة التكوين اللبناني كمجتمع متعدد، ويؤسّس لتعاون مشترك بين المكوّنات الوطنية كافة، من أجل خير الأفراد والمجموعات، ويكون هذا العمل عبر خوض تحالفات إنتخابية تعمل على مشاريع لا أن تقف عند حدود شهوة السلطة.

إن العمل النيابي المشترك على أساس أحزاب، يعني أن يدخل لبنان مرحلة البرلمانات في الدول المتقدمة، حيث البرلمان هو ندوة للسجال والتهشيم والتهديم والاستعراض والزعامة، بل لعرض المشكلات والبرامج والطموحات، ولتحاسبة المسؤولين، وللدفاع عن القضايا الوطنية، فهل ينتدب اللبنانيون أنفسهم لهذه المهمة النبيلة؟

في ختام هذا النداء نجدد الدعوة إلى اعتبار الوجود المسيحي وحضوره الفاعل في لبنان والشرق أمانة في أعناقنا جميعاً، حتى لا يتحول الشرق إلى نمطيّات قاتلة. وللمسيحيين نقول: إن الشعوب العاجزة عن التغلب على مخاطرها وتحدياتها المصيرية تتعرّض للاندثار والزوال. فرحمة بالوجود والحضور، يرى "اتحاد أورا" و"لقاء وحدة ورؤى"، وتجمع "لبنانيون من أجل الكيان" و"لقاء الإثنين- كسروان" أنه لا بدّ لمسيحيي لبنان من أن يتحدوا حول رؤية إنقاذية موحّدة للبنان، تقوم على المحافظة على السيادة الوطنية وعلى المؤسسات والموقع السيادي، وعلى التزام الحياد الإيجابي بين الدول، وعلى مناصرة القضايا المحقّة والعادلة، وعلى اقتلاع الفساد من جذوره ومحاسبة رؤوسه، وعلى بناء قضاء مستقلّ عن السلطة السياسية وتنقية السلطة القضائية الحالية من القضاة الذين يتزمّنون للسياسيين، وعلى تأمين المدرسة والدواء والمستشفى والعمل لكلّ لبناني فلا يموت لبناني على باب مستشفى، ولا يضطرّ إلى الهجرة ليجد عملاً، ولا يتمكّن من تعليم أولاده، ولا يجد قوت يومه، وعلى معالجة قضيّة النازحين السوريين واللاجئين الفلسطينيين، وعلى إعلاه الشأن العام والانخراط في الخدمة العامة، بما يؤدي إلى بناء دولة عصرية منيعة الجانب، قائمة على الحرية والعدالة والمساواة، وعلى سيادة القانون، تضمن حقوق جميع اللبنانيين. وفي سبيل تحقيق ذلك ندعو إلى إنشاء "مؤتمر مسيحي دائم" لوضع هذه الرؤية موضع التنفيذ، والنضال في سبيلها مع الإرادات الخيرة كلّها، في الوطن من كل الطوائف والأحزاب والتجمّعات والفصائل، حتى يبقى لنا وطن يليق باللبنانيين ويستحق أن نضحي في سبيله، ونُعلي شأنه بين الدول ونضمن رسالته في العيش المشترك.

فنحن ومن معنا، مسيحيون لبنيانيون، نريد استعادة حقنا في الوجود والحضور والحياة، وهذا الحق لن يسلبنا إياه أحد.

فيما أيّها المؤمنون بمن وما نؤمن به، تعالوا نوحّد الجهود، الآن وفوراً، فالواقع لا يحتمل التأجيل، ووجودنا على المحك، ووطننا مهدّد بالزوال، فإماماً نبدأ اليوم أو لن تكون هنا في الغد...

هدفنا أن نشكّل قوة ضغط سلميّة لنستطيع فرض إرادتنا حيث يجب، وحدتنا المسيحية لم تعد خياراً بل ضرورة قصوى، عليها تتوقف حياتنا أو موتنا..

لذلك ندعوكم جميعاً إلى الانضمام إلينا أينما كنتم، في السياسة، في القضاء، في الكنيسة، في التربية، في العمل الاجتماعي، في العمل الاقتصادي، في العمل القانوني، المصرفي، وغيره، لنعمل معًا تحت مظلة "مؤتمر مسيحي دائم"، ينكبّ على وضع الخطط الإنقاذية المطلوبة وتبعاً للأولويّات الملحة، كي نحفظ وجودنا وحضورنا، ونؤسّس لبقاء متجرّ في الأرض والتاريخ من خلال وضع خطّة تأسيسيّة واضحة للسنوات الخمسين المقبلة، فنعود أجيالنا الطالعة ووطننا إلى برّ الأمان.

المهمّة صعبة ولكنّها ليست مستحيلة، رحلة الألف ميل تبدأ بخطوة، فتعالوا نخطوها معًا. قدراتنا عظيمة إذا ما صافرنا الجهود، وفي اتحادنا قوتنا...

الهاوية ليست مصيرنا، إنّها محطة، وتجربة، إنها اختبار سنجتازه بإيمان ورجاء. إيماننا كبير، رجاونا كبير، قلوبنا مفتوحة وأبوابنا مشرّعة، يدنا على المحركات، وعيوننا على الشمس التي ستعود وتشرق من جديد عاجلاً أم آجلاً، وستغلب، بكلّ تأكيد، ظلام الهاوية...

المؤتمر المسيحي الدائم يعقد جمعيته العامة الأولى:

طاقاتنا عظيمة وعلمنا الموحد ليس موجهاً ضد أحد

عقد المؤتمر المسيحي الدائم جمعيته العامة الأولى في ٤-٢٠٢٣ في قاعة دير مار الياس - أنطلياس، بحضور غالبية الأعضاء ومشاركة الآخرين عبر تقنية zoom من مختلف المناطق. وتتألفت الهيئة العامة من مسؤولين روحيين، رؤساء بلدات، جمعيات ومؤسسات مسيحية إجتماعية، دينية وثقافية، نقابيين، إعلاميين، تربويين وأكاديميين ورجال أعمال من مختلف المجالات.

وكان "المؤتمر المسيحي الدائم" قد أُعلن إنشاؤه في نداء تأسيسي تم إطلاقه خلال مؤتمر صحافي في المكان عينه بتاريخ ٢ شباط ٢٠٢٣.

استهل اللقاء بترحيب من منسقة المؤتمر المسيحي الدائم الصحفية لارا سعد مراد، تلته كلمة الافتتاح التي ألقاها رئيس "اتحاد أورا" الأب طوني خضره والتي بدأها بصلة من القلب تستهم بركة رب لهذا اللقاء. وقال الأب خضره في كلمته: "أرجّب لكم فرداً وأشاركم على وجودكم هنا. حضوركم يُثبت أننا متّحدون وملتزمون بالعمل معاً، وأن طاقاتنا عظيمة وفي وحدتنا قوتنا، ولذلك لا نخاف، لأننا أبناء الرجاء ولا قائد لنا إلا يسوع المسيح..." وأضاف: "إن اجتماعنا هنا هدفه تنظيم عملنا وتوحيد جهودنا لنحقق معاً الهدف المنشود، وهو الوقوف إلى جانب بعضنا البعض والحفاظ على حضورنا في وطننا، علماً أنّ عملنا لا يستهدف أحداً وليس موجهاً ضد أحد، لا طائفية ولا حزب، بل يهدف إلى أن نجتمع معاً ونتوحد لكي نبقى في وطننا ويبقى أولادنا في أرضهم ولا يهاجرون..." وختم الأب خضره بالقول: "أنتم الملح الذي تكلّم

عنه السيد يسوع المسيح، أنتم النور والخميره. لا تخافوا، أتركوا المنشغلين بالعدّ يعدّون، والمستقوين يستقوون، والفاشدين يفسدون، وتعالوا نكمل الطريق، فلا أحد يستطيع عدّ حبات الملح والخميره، أو ذرات النور. باسم كلّ موجوع ومقهور ومظلوم، باسم كلّ متألم بصمت، باسم كلّ إنسان ما زال يتمسّك بيامنه رغم كلّ الصعوبات، أجدد دعوتي للجميع دون استثناء، أحزاباً وسلطات روحية ومؤسسات وجمعيات إلخ... إلى أن نشبك الأيدي حتى تكون سندًا وأملًا حقيقياً لبعضنا البعض فنعبر معًا إلى بُرّ الأمان."

حركة لا تهدأ

ثم قدم عضو الهيئة التنفيذية المؤقتة للمؤتمر المسيحي الدائم رئيس المجلس العام الماروني الأستاذ ميشال متى فسرد سير أعمال المؤتمر منذ انطلاقه حتى تاريخ الجمعية العامة الأولى وقال: "وَقَعْتُمْ مشكورين على النداء التأسيسي للمؤتمر المسيحي الدائم، فشكّلتكم بموجب توقيعكم الهيئة العامة للمؤتمر، متخطّين الـ ٩٠٠ متجاوب مع العمل على إنفاذ الوجود المسيحي في لبنان وحضوره الفاعل بكلّ الوسائل المشروعة السلمية والممكنة..." وتتابع متى: نأتكم بما يلي، عارضين ما تمّ منذ المؤتمر الصنافي حتّى اليوم من خطوات عملية وخطط عمل:

جديرٌ إعلامكم بانبعاث ما تُسمّى الهيئة التنفيذية المؤقتة للمؤتمر، والتي تضمّ مسؤولي الجمعيات واللقاءات المنضوية تحت لواء المؤتمر أو ممثّلين عنها. وهي تجتمع أسبوعياً. وتضمّ الهيئة التنفيذية المؤقتة الجمعيات والمؤسسات التالية: اتحاد أورا، Liban Cenacle، لبنانيون من أجل الكيان، جبهة الحرية، المجلس الأرثوذكسي اللبناني، لقاء وحدة ورؤى، رابطة اللاتين في لبنان، الرابطة اللبنانيّة للروم الأرثوذكس، قدامي القوات اللبنانيّة، منتدى الشرق للتعددية، النورج، المجلس العام الماروني، جمعية أصدقاء المدرسة الرسمية في المتن، حركة التجدد للوطن، لقاء الإثنين-كسروان، رابطة الروم الكاثوليك، تجمّع أبداً لـلبنان، رابطة الأخويّات في لبنان.

وقال متى: "تم القيام بزيارات إلى السادة المطرانة: راعي أبرشية أنطلياس المارونية المطران أنطوان بونجم، وراعي أبرشية جونيه المارونية المطران أنطوان-نبيل العنداري، وراعي أبرشية جبيل المطران ميشال عون، كما تمت زيارة قدس رئيس عام الرهبانية الأنطونية الأباتي مارون أبو جودة، وكان التجاوب ممتازاً من قبل الجميع. كذلك عقدت سلسلة اجتماعات مع عشرات النقابات والاتحادات والجمعيات المسيحية، والتجاب كان ممتازاً أيضاً". وختم متى: "العمل متواصل كخلية نحل واجتماعاتنا مستمرة مع كلّ فرد أو مجموعة ممَّن يحملون الهمَّ المسيحي، ويؤمنون بأنَّ لبنان لن يكون إلَّا بصيغته التعددية الحضارية، وبأنَّ لبنان لم ولن يكون من دون المسيحيين. وإنَّا إذ ننظر إلى انضوائكم وكلَّ الخيرين الفاعلين تحت مظلة المؤتمر، نصبو إلى تفاعلٍ كبير وبخاصةٍ على المستوى الشبابي في هذه النهضة الإنقاذية".

مشاريع حيوية

تخلَّل الجمعية العامة عرض مختصر لأهم المشاريع في إطار المؤتمر المسيحي الدائم، وهي مشاريع حيوية تتعلق بشكل مباشر وعمليًّا بتعزيز الحضور المسيحي وتشبيط المسيحيين في لبنان أينما وُجدوا. قدَّم هذه المشاريع أعضاء من الهيئة التنفيذية المؤقتة للمؤتمر وهم: الأستاذ إميل عيد (مؤسسة النورج)، الدكتور كميل شمعون رئيس (منتدى الشرق للتعدديَّة)، الأستاذ ميلاد القارح (جبهة الحرية) والمهندس بيار ريحان (Liban Cenacle).

الشفافية

بعد ذلك كانت كلمة مديرية العلاقات العامة والتمويل في "اتحاد أورا" السيدة كاتيا حبشي، أكَّدت فيها على أنَّ لجنة التمويل في المؤتمر المسيحي الدائم تعمل ضمن أطر الاحترام التام للشفافية، ولذلك ستكون جميع الحسابات خاضعة للتدقيق المالي.

لكي يعرف كلّ مساهم في أيّ مشروع، كيف وأين تمّ التصرّف بتبرّعاته. وأضافت أنه تمّ تشكيل لجنة تهتمّ بتمويل المشاريع التي يتمّ إقرارها في إطار أعمال المؤتمر. وأوضحت حبشي أنّ عملية التمويل ليست مجرد تبرّعات ولكنّها ستكون بغالبيّتها على شكل إستثمار يعود بالربح على المترّعين.

مجتمعنا يستحقّ

اختتم اللقاء بكلمة لرئيس رابطة الالatin الأستاذ رفيق بازرجي قال فيها: "نعوداليوم بالذاكرة إلى بداية تأسيس لبنان، فمنذ ذلك الوقت تلاحقنا المشاكل والخلافات. والكارثة أتنا مستمرة على هذا النمط ولم يتغيّر شيء حتى اليوم.

أوصلنا أنفسنا إلى الفقر والبؤس بسبب خياراتنا الخاطئة، واليوم نفتّش على أدنى حقوقنا بدءاً من الكرامة وصولاً إلى الكهرباء والماء والإستشفاء والقضاء وغيرها. أصبحت النفايات والسرقات والنزوح وهجرة الشباب والتفضيش عن لقمة العيش شعارنا وهدفنا، من دون أن ننسى عمليّات الانتحار التي شهدناها بالجملة، و"الحبل عالجرار..." باختصار، لقد سرقوا مستقبنا وطمومحاتنا، والأهمّ، سرقوا وقتنا. بالسياسة الوسخة التي استعملوها والزبائنية التي زرعوها في عقولنا، نجحوا في أن يفرقونا ويفرقوا حتى بين أفراد العائلة الواحدة.

اليوم، قررنا أن نكسر هذا المنطق ونتفض كطير الفينيق لأنّ الأوّان لم يفت بعد. نحن شعب لا ينكسر، ولذلك ندعوكم إلى التعاون وشبك الأيادي معًا ضمن خطتنا الواحدة الهادفة والمدرّسة إبتداء من مناطقنا، وعلى أساس علميّة واضحة في المجالين الاقتصادي والإجتماعي. من هذا المبدأ ندعو الجمعيّات كافة: الروابط، المؤسسات، العائلات، الأفراد، والأحزاب إلى التعاون مع المؤتمر المسيحي الدائم من أجل توحيد الجهود لأنّ "في الاتحاد قوة". علينا أن نتعالى عن جروحاتنا واحتلالاتها

ونسير في إطار خطة استراتيجية مسيحية واحدة، لكي نعبر إلى شاطئ الأمان، مع التأكيد على أننا لا نطلب من أحد أن يُلْغِي نفسه، لأننا نؤمن بالتنوع، ولكن هذه الفترة الصعبة والحقيقة التي نمر بها تستوجب التنازل والتعاون ونبذ الأنانية لنكون يدًا واحدة، لأن مجتمعنا المسيحي يستحق. أخواتي وإخوانى ، الأوَان لم يفت، نحن أبناء الرجاء، فساعدونا لبناء مجتمع يليق باسم المسيح.

تخلل اللقاء توزيع استمارات التطوع على الراغبين بالمساعدة في أعمال المؤتمر المسيحي الدائم، ومداخلات قيمة للمشاركين واقتراحات مهمة لعدد من المواضيع التي تتطلب معالجة، كما تمت الإجابة على عدد من أسئلة الحضور، وتم التشدد على ضرورة إنخراط الجميع في أعمال المؤتمر.

التعريف بالمشاركين في الهيئة العامة لتجمّع

"لبنانيون من أجل الكيان"

- الدكتور عصام سليمان: أستاذ القانون الدّستوري في الجامعة اللبنانيّة، متّقاعد، رئيس سابق للمجلس الدّستوري.
- الأستاذ ربيع الشاعر: محامي، عضو في نقابة محامي بيروت، مرشح لانتخابات النيابيّة لدورة ٢٠٢٢ عن دائرة الشمال الثالثة.
- الأستاذ نعيم عون: رجل أعمال، ناشط سياسّي، من مؤسّسي الخطّ التاريخي للتيار الوطني الحرّ.
- العميد إبراهيم أنطون: عميد متّقاعد من قوى الأمن الداخلي، أستاذ في عدد من كليّات الحقوق في جامعات لبنان، عضو في "تجمّع الولاء للوطن" للعسكريّين المتّقاعدين، عضو في لجنة اللامركزية الإداريّة.
- الدكتورة منى البasha: أستاذة في العلوم السياسيّة في الجامعة اللبنانيّة، كلية الحقوق والعلوم السياسيّة - الفرع الثاني، عضو في لجنة استكمال بناء الدولة المدنيّة في لبنان.
- الدكتور إيلي إيليا: أستاذ في العلوم السياسيّة في الجامعة اللبنانيّة، كلية الحقوق والعلوم السياسيّة - الفرع الثالث، نائب رئيس جامعة البلمند، عضو في لجنة الإصلاحات الدّستوريّة.
- الخوري الدكتور باسم الراعي: أستاذ في الفلسفة السياسيّة في الجامعة اللبنانيّة - الفرع الثالث، وفي جامعة القديس يوسف في بيروت، عضو في لجنة الحياد ولجنة مجلس الشيوخ، ولجنة استكمال بناء الدولة المدنيّة في لبنان.

- الدكتور أنطونيو خوري: أستاذ متلازد من الجامعة اللبنانية في كلية العلوم، مدير سابق لكلية العلوم الفرع الثاني، رئيس جمعية أصدقاء الجامعة اللبنانية، عضو في لجنة الحياد.
- الدكتور أنطوان الصيّاح: أستاذ متلازد من الجامعة اللبنانية في كلية التربية، نائب رئيس جمعية "أصدقاء الجامعة اللبنانية"، نائب رئيس "رابطة متلازدي أساتذة الجامعة اللبنانية"، عضو في لجنة الامركزية الإدارية، ولجنة مجلس الشيوخ.
- الاستاذ جورج طنوس: رجل أعمال، أمين سر "اتحاد أورا"، عضو في لجنة مجلس الشيوخ.
- الدكتور هادي راشد: أستاذ في الحقوق، محامي، عضو في نقابة محامي بيروت، مستشار في مجلس النواب اللبناني، ساهم في أعمال لجنة مجلس الشيوخ.
- الأب طوني خضرة: راهب أنطونيو، مؤسس "اتحاد أورا" ورئيسه.
- السيدة كاتيا حبشي: مسؤولة العلاقات العامة في "اتحاد أورا".
- الإعلامية لارا سعد مراد: صحفية، أمينة سر "الاتحاد الكاثوليكي العالمي للصحافة-لبنان"، أمينة سر تجمع "لبنانيون من أجل الكيان".
- الدكتور سهيل مطر: أستاذ جامعي، الأمين العام السابق لجامعة سيدة الlorize، عضو لجنة الامركزية الموسعة.
- الأستاذ شادي سعد: محامي، عضو في نقابة المحامين في بيروت وعضو في نقابة المحامين في باريس، عضو لجنة الامركزية الموسعة.
- الأستاذ فرنسوا علم: محامي، عضو في نقابة المحامين في بيروت، عضو لجنة الامركزية الإدارية الموسعة.

- الأستاذ سيروج أبيكياز: محامي، محلل وباحث سياسي متخصص في الشأن الأرمني، عضو لجنة الحياد.
 - الدكتورة منى رحمة: أستاذة في الجامعة اللبنانية، معهد العلوم الاجتماعية - مدمرة سابقة لفرع الثاني، عضو لجنة اللامركزية الموسعة.
 - الدكتور كارلوس نفاع: أستاذ في كلية التربية، ناشط سياسي، عضو لجنة اللامركزية الموسعة ولجنة الحياد.
 - الدكتور روني خليل: أستاذ التاريخ في الجامعة اللبنانية، كلية التربية وكلية الآداب، عضو لجنة اللامركزية الموسعة ولجنة الحياد.
 - الأستاذ شوقي فخري: مهندس، ناشط سياسي، عضو في تجمع "حماة الدستور".
 - الأستاذ جونصر الله: مدير مدرسة، عضو في تجمع "حماة الدستور"، ناشط سياسي.
 - الأستاذ زياد الصايغ: المدير التنفيذي لـ"ملتقى التأثير المدني". خبير في شؤون السياسات العامة.
 - الأستاذ خاطر بوجبيب: رئيس مجلس الإدارـة- المدير العام لمؤسسة "كافلات".
 - الدكتور جورج صدقـة: أستاذ متـقاعد من الجامعة اللبنـانية، عمـيد سابق لكـلية الإـعلام في الجـامعة الـلبنـانية.
 - الدكتور جورج شـرف: أستاذ متـقاعد من الجـامعة الـلبنـانية، كلـية العـلوم السياسيـة- الفـرع الثـانـى

لقاءات ومشاورات

لما كانت الشورى وتبادل الخبرات من مركبات قيام الدولة، ولأنَّ التطورات المتسارعة على أكثر من صعيد تتطلب حواراً صريحاً وجريئاً مع المكونات الوطنية: السياسية والروحية والنقابية والإعلامية والثقافية والتربوية والاجتماعية... ومن أجل تحقيق الأهداف التي قام من أجلها «تجمع اللبنانيون من أجل الكيان»، كان لا بدّ من استشراف المتغيرات والخطط المرسومة للبنان، من خلال سلسلة من اللقاءات مع المكونات الوطنية التي تمثل الشرائح اللبنانية كافة، للاطلاع منها على متطلبات قيام المشروع الإصلاحي الذي يسعى إلى إحقاقه «تجمع اللبنانيون من أجل الكيان» وإيجاد طرُق للتصدي والمعالجة حيث يجب.

وانطلاقاً مما تقدّم عقد التجمع مجموعة من اللقاءات مع القيادات السياسية والرموزيات الروحية من مختلف الطوائف والمذاهب والأحزاب والتجمّعات السياسية والمنتديات الثقافية والحوالية والإنسانية... من أجل صوغ الوثيقة الوطنية للانطلاق بها إلى حلٍ ناجع للأزمات المتلاحقة، دستورياً وقضائياً وسياسياً وروحيّاً ومعيشياً ...

وقد ساهمت هذه اللقاءات في تكوين رؤية مستقبلية للتجمع الذي ما برح يواصل لقاءاته ومشاوراته واجتماعاته من أجل لبنان الرسالة في مسيرة انباعه المتعددة، والمرتكزة على الشباب طلائع التغيير المنشود.

ويتطلع تجمع «لبنانيون من أجل الكيان» إلى مزيد من التواصل والتنسيق مع النخب من المفكّرين والصحافيين والأكادميين وأصحاب المشاريع والطروحات الآيلة إلى إعلاء شأن لبنان.

خاتمة

نوجّه في خاتمة هذا الكتيب إلى كلّ من وصل إليه فأخذ وقته في قراءته، ومناقشته، والتفكير في مضمونه، مؤيداً أو معارضاً على ما ورد فيه، مؤكدين أننا أنما أردنا من وراء نشرنا إيه التأكيد على جملة مواقف نلخصها بالآتية:

- ١ - الكتيب خلاصة تجربة في التعاطي السياسي مع أوضاعنا اللبنانيّة، بالمعنى العميق لمفهوم السياسة كسعى للخير العام، بعيداً عن المفهوم المصلحي الضيق للسياسة، نظرها للنقاش الفكري الجادّ الهدف إلى المساهمة في الخروج من المأزق الوجوديّة التي نعيشها في وطننا منذ عقود. ولن يتيسّر لنا جمِيعاً الخروج منها إذا لم تتضافر جهود جميع الفرقاء في البحث والنقاش في ما يشكّل المصلحة الوطنية العليا للشعب اللبنانيّ، بعيداً عن المصالح الفئوية الضيقّة ذات الأبعاد الداخلية أو الخارجية على حد سواء.
- ٢ - الكتيب خلاصة تجربة جماعة من المفكّرين الملزمين بالمصلحة العليا للوطن، الذين لا تعنيهم المناصب، ولا يعنيهم من يتقدّمها إلّا بقدر ما يضعها من يتقدّمها في خدمة أبناء الشعب، إذ لا قيمة للبنان من هذه المحنة الوجوديّة سوى بالالتزام الصارم بالخير العام، وبالإفلال عن الممارسات السياسيّة المصلحيّة، وبالابتعاد عن الإيديولوجيات المناقضة لجوهر الكيان اللبنانيّ مهما تلبّست بوجوه من الأفكار والمصالح.
- ٣ - الكتيب لا يشكّل كلاماً منزلاً غير قابل للتغيير، إنّه خلاصة تجربة صادقة قابلة للدراسة والتطوير والتعديل مع كلّ من يرى أنّ البحث عن المصلحة العامة لا يكون إلّا بالنقاش والحوارات الشركاء في هذا الوطن، الذي يقوم

على الحوار كشرط أساسٍ لهذه التجربة اللبنانيّة الفريدة من نوعها في هذا العالم الذي يميل إلى الأحاديّة الضيقّة في النظر إلى شؤون البشر.

٤- الكتيب مطروح أمام كلّ لبنانيّ، مقيم على أرض الوطن أم في بلاد الانتشار، مسؤولاً كان أم غير مسؤول، مهتماً بالشأن العام أم غير مهتم، يائساً من ممارسة السياسيّين اللبنانيّين أم غير يائس، متحزباً أم غير متحزب، مستفیداً من الوضع المأساوي الذي يعني منه الشعب اللبنانيّ أم غير مستفيد، متضرراً مما آلت إليه الأوضاع الصعبة التي يعيشها الوطن أم غير متضرر، نافضاً يده من الفاسدين والمفسدين أم مشاركاً معهم، ساعياً للنجاة بنفسه وحده أم غير ساع، مهتماً بخلاص الآخرين أم غير مهتم... لهؤلاء جميعاً نرحب في أن يشكل هذا الكتيب دعوة للنقاش والتفكير في طرق الخلاص الوطنيّ الذي لن يكون أبداً خلاصاً فرديّاً أو فئويّاً، فإنما أن يكون خلاصاً جماعيّاً شاملًا للجميع، من هم معنا ولمن هم ليسوا معنا، أو لا يكون، فالأوطان لا يمكنها أن تستمر وتزدهر وتتقدّم إذا لم يضع أبناؤها كلّهم المصلحة الوطنيّة فوق كل اعتبار، وإذا لم يسدّدوا منافذ الخضوع للخارج والاتّمام بأوامره، وإذا لم يعودوا إلى أصالتهم الوطنيّة بعيداً عن كل استئثار، فالوطن للجميع، ولا يمكنه أن يكون لفئة دون غيرها في الفئات مهما تغيرت الأحوال.

إنّنا نأمل أن تلقى دعوتنا هذه الآذان الصاغية، فيتناول اللبنانيون إلى البحث الجدي عن الخارج التي تقدّم الوطن من براثن أعدائه الداخليين والخارجيّين، بعيداً عن الوصايات والتدخلات والإملاءات، وتشمله من الهوّة السحيقة التي زجّته فيها المطامع السياسيّة البعيدة كلّ البعد عن الأصالة الوطنيّة التي ميّزت بُناة الاستقلال، فيظهرون بذلك أنّهم جديرون بهذا الوطن الرسالة في هذا العالم الواسع والمائل في الوقت عينه إلى التضييق على حرية الإنسان، وأنّهم يتقدّمون الحفاظ على تراث العيش المشترك الذي تركه الأجداد لنا ونتركه لبنينا بعدها.

اتّحاد أورا

oraunion

- تأسّس "اتّحاد أورا" عام ٢٠١٤ بموجب علم وخبر من وزارة الداخلية والبلديات تحت رقم ٩٧٣. يلتقي أعضاء "أورا" على تلبية الاحتياجات الملحة التي يواجهها المجتمع اللبناني، وذلك في إطار من التنوّع الثقافي والفكري والاجتماعي.

- يقوم "اتّحاد أورا" على المبادئ الآتية:

- تعزيز الخدمة المجانية.
- تطوير الكفاءة والمهنية.
- العمل بعيداً من "زواريب السياسة" والمنافسة الطائفية والحزبية الضيقة.
- عيش القيم الانجيلية والمسكونية بمشاركة الكنائس كلّها.

- يضمّ "اتّحاد أورا" أربع جمعيّات عاملة في الحقول الاجتماعيّ والإعلاميّ والتربويّة. وهي:

- ١ - "الاتّحاد الكاثوليكي العالمي للصحافة-لبنان"، (أوسيپ لبنان) UcipLiban
- ٢ - "لابورا" Labora
- ٣ - "أصدقاء الجامعة اللبنانيّة" Aulib
- ٤ - "نبض الشباب" Groact

الاتّحاد الكاثوليكي العالمي للصحافة-لبنان UcipLiban (أوسيپ لبنان)

تأسّس سنة ١٩٩٧ بمبادرة من اللجنة الأسقفيّة لوسائل الإعلام، وهو لا يزال يعمل تحت إشراف مجلس البطاركة والأساقفة الكاثوليک كما يعمل كجمعية مدنية (NGO). ينّظم أوسيپ-لبنان نشاطات إعلاميّة وثقافيّة مختلفة من

ندوات وأبحاث ومعارض ومحاضرات. من أهم نشاطاته المعرض المسيحي السنوي، وتتخلله محاضرات ولقاءات وعرض أعمال فنية وإعلامية وتوقيع مؤلفات جديدة وغيرها. كذلك يصدر الاتحاد عدداً من الكتب والنشرات ولاسيما منها الأبحاث المتعلقة بأخلاقيات مهنة الإعلام. وقد درج على إصدار عدد من البيانات عبر "مرصد الحريّات الإعلامية" دفاعاً عن الإعلاميين والحرّيات الإعلامية.

٢- جمعيّة لابورا Labora

تسعى إلى إيجاد الحلول الملائمة لمشكلة البطالة التي تشكّل عبئاً على المجتمع اللبناني كما تعمل على الحدّ من الهجرة. وكذلك الحفاظ على التوازن داخل مؤسسات الدولة وفقاً لمقتضيات الوفاق الوطني بموجب الدستور والميثاق الوطني، كي يبقى الحضور المسيحي فاعلاً ومؤثراً في كامل الجسم اللبناني الغني في تنوع مكوناته ولكي تكون الدولة في خدمة جميع أبنائها.

وتهدف "لابورا" إلى توعية الشباب على دورهم في بناء الوطن وعلى أهمية الانخراط في القطاع العام، وكذلك إلى تأمين فرص عمل للشباب.

كما تقوم برصد الوظائف الشاغرة في القطاع العام، ثم تعدّ المتقدّمين المحتملين لتلك الوظائف إعداداً ذهنياً وعملياً وفق شروط الوظائف ومتطلباتها، إضافة إلى تنظيم دورات لإعداد الطلّاب المتقدّمين لمباريات الدخول إلى كليّات الجامعة اللبنانية. وتهتمّ "لابورا" بتوعية المواطن ومساعدته للإستفادة من الخدمات والمساهمات في المجالات التنموية والاجتماعية والزراعية والصحية وغيرها...

٣- جمعيّة أصدقاء الجامعة اللبنانيّة AULIB

نشأت جمعيّة "أصدقاء الجامعة اللبنانيّة" عام ٢٠١١ وشكّلت هيئتها التأسيسيّة من أساتذة يعملون في الجامعة اللبنانيّة ومن بعض الإعلاميين.

تهدف جمعية "أوليب" إلى دعم الجامعة اللبنانية لتبقى الجامعة الوطنية التي توفر فيها سمات التفوق والتنوع والمشاركة. وتعتمد إلى توجيهه ومساعدة الطلاب للدخول إلى الجامعة اللبنانية وتوثيق أواصر التعاون بينهم في مختلف المناطق من خلال تعزيز اللامركزيّة الإنمائيّة ومساندة فروع الجامعة اللبنانية في كل احتياجاتها وصولاً إلى تطوير المباني الجامعية. كما تعمل "أوليب" على دعم الطلاب المتخريجين من الجامعة اللبنانيّة، وتأمين فرص عمل ملائمة لهم في لبنان. إضافة إلى حث أصحاب الكفاءات والخريجين على الانخراط في الهيئة التعليمية للجامعة اللبنانيّة والدفاع عن حقوقهم ودعم مطالبهم والحفاظ على التوازن والتنوع في الجامعة.

٤- جمعية نبض الشباب GroAct

تهدف إلى استنهاض المجتمع الشابي اللبناني وتفعيله بكل الوسائل الممكنة. وقد وضعت جمعية "نبض الشباب" آلية مفصلة لمساعدة جمعيات المجتمع المدني بهدف توعيتها على تحصيل حقوقها من الدولة وتفعيل الإنماء في مناطقها، ومتابعة الطلبات المتعلقة بهذه المساعدات والتقديمات لدى المراجع المختصة. تضم الجمعية مجموعة من الشباب اللبنانيين الملزمين بالقيم والأخلاق الإنسانية، ويعمل هؤلاء على تفعيل عودة الحركة الشبابية والإنسانية إلى البلدات والقرى كما وتحفيز الفئات الشبابية اللبنانية للعمل في أرضها بهدف خلق "ثقافة عمل" جديدة تدعوا إلى التجذر في الأرض، إضافة إلى توعية الشباب على اكتساب ثقافة بيئية من أجل حماية البيئة وتطويرها، ومساعدة التعاونيات الزراعية على تصريف إنتاجها. وتسعى "نبض الشباب" إلى تمكين الجمعيات الناشئة عبر إقامة ورش تدريب مجانية حول إدارة الجمعيات وتفعيلاها وتمويلها.

الجدير ذكره أن الجمعيات الأربع المذكورة آنفاً تأسست جميعها بموجب علم وخبر من وزارة الداخلية والبلديات، وهي تنتمي إلى "اتحاد أورا" وتلتزم المبادئ والمواضيق المرعية الإجراء في هذا الاتحاد.

فهرس

٣	توطئة
٧	لبنانيون من أجل الكيان مسيرة إنقاذ وطن
١١	لبنانيون من أجل الكيان من نحن؟
١٦	الفصل الأول الوثيقة الوطنية
٢٢	الفصل الثاني المشروع السياسي
٣٦	الفصل الثالث مشروع الاصلاحات الدستورية
٤٤	الفصل الرابع المؤتمر المسيحي الدائم
٤٥	النداء التأسيسي
٨٥	تعريف
٨٨	لقاءات ومشاورات
٨٩	خاتمة
٩١	الاتحاد ORA
٩٥	شكر

شكر

جتمع «لبنانيون من أجل الكيان»

يتقدّم بالشّكر

من جميع السيدات والسادة

الذين ساهموا في صدور هذا الكتيب

حتى يكون بين أيدي القراء الكرام

مرجعاً ووثيقة للنقاش وتبادل الأفكار

في مسيرة الخلاص الوطني المنشود.



حقوق الطبع محفوظة